بسم الله الرحمن الرحيم

الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ لِأُصُولِ الْعِلْمِ سَنَابِل، وَنَصَبَ لِفُصُولِ الْفَهْمِ حَبَائِل، تُقَرِّبُ بُغْيَةَ الْآمِل، وَتُشْعِلُ جَذْوَةَ الْخَامِل، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّه مُحَمَّدٍ مَا سَرَى نَسِيمُ الصَّبَا بَيْنَ الْخَمَائِل، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَفَاضِلِ الْأَمَاثِل، وَمَنْ تَبِعَهُمْ سَالِمًا مِنَ الدَّوَاخِلِ وَالْغَوَائِل.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهذِهِ سَنَابِلُ شَرِيفَة، وَحَبَائِلُ لَطِيفَة، بِمَنْزِلَةِ الْأُنْمُوذَجِ الصَّغِير، فِي بَيَانِ الْخَيْرِ الْكَثِير؛ المتَحَصِّلِ مِنْ ضَمِّ النَّظِيرِ إِلَى النَّظِير، رَتَّبْتُ فِيهَا شَرْحَ شَيْخِنَا الْجَلِيل، مُجَدِّدِ التَّأْصِيل؛ **صَالِحِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ حَمَدٍ الْعُصَيْمِيِّ** - نَشَرَ اللهُ عُلُومَهُ فِي الْخَافِقَيْنِ وَنَفَعَنَا بِهَا فِي الدَّارَيْنِ - ، لِكِتَابِ «**فَضْلِ الْإِسْلَامِ**»؛ لِلْمُجَدِّدِ الْإِمَام.

فَدُونَكَ الْكِتَابُ يَا جَحْجَاحُ فَإِنَّهُ الْـمُعِينُ وَالْـمِفْتَاحُ

وَقَدْ ضَمَّ هذَا المجْمُوعُ فِي طيَّاتِهِ تِسْعَ رَسَائِلَ فِي تِسْعِ سَنَابِل، فَطَابَ المنْبَتُ وَطَابَ الْآكِل.

لَفْتَةٌ: يَجْمُلُ بِكَ بَعْدَ قِرَاءَةِ هذِهِ السَّنَابِلِ الرُّجُوعُ لِلْأَصْلِ وَقِرَاءَتِهِ بِعَيْنٍ فَاحِصَةٍ.

وَكَتَبَ

عُمَرُ بنُ فَهْدٍ الْغُبَيْوِيُّ



كشّ الإسلام

❁ أَذْكُرُ التَّرْجَمَةَ وَأُتْبِعُهَا بِعِدَّةِ الْأَدِلَّةِ الَّتِي أَوْرَدَهَا الْمُصَنِّفُ لِتَحْقِيقِ مَقْصُودِ التَّرْجَمَةِ فَأَقُولُ:

	بُ	الأدلة
١	فَضْلِ الْإِسْلَامِ	٨
٢	وُجُوبِ الْإِسْلَامِ	٨
٣	تَفْسِيرِ الْإِسْلَامِ	٥
٤	قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ الآيَةَ	٣
٥	وُجُوبِ الاسْتِغْنَاءِ بِمُتَابَعَةِ الْكِتَابِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ	٢
٦	مَا جَاءَ فِي الْخُرُوجِ عَنْ دَعْوَى الْإِسْلَامِ	٤
٧	وُجُوبِ الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ كُلِّهِ وَتَرْكِ مَا سِوَاهُ	٨
٨	مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْبِدْعَةَ أَشَدُّ مِنَ الْكَبَائِرِ	٧
٩	مَا جَاءَ أَنَّ اللهَ احْتَجَرَ التَّوْبَةَ عَنْ صَاحِبِ الْبِدْعَةِ	٣
١٠	قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾	٥
١١	قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ الآيَةَ	١٣
١٢	مَا جَاءَ فِي غربة الْإِسْلَامِ، وَفَضْلِ الْغُرَبَاءِ	٨
١٣	التَّحْذِيرِ مِنَ الْبِدَعِ	٣

ضَبْطُ الْأَبْوَابِ: «وُجُوب»: ٣ – «مَا جَاءَ»: ٤ – «قَوْلِ الله تَعَالَى»: ٣ – الْبَاقِي: ٣

تَــمَّ بِحَمْدِ الله

١٨ / ٢ / ١٤٣٣

بِيَدِ عُمَرَ بنِ فَهْدِ بنِ عَبْدِ الْـهَادِي الْغُبَيْوِيِّ

بسم الله الرحمن الرحيم

هٰذَا أُنْمُوذَجٌ شَرِيفٌ، مِنْ فَنٍّ لَطِيفٍ، فِيهِ جَمْعُ مَقَاصِدِ أَبْوَابِ كِتَابِ «فَضْلِ الإِسْلامِ»، فَأَقُولُ:

١- بَابُ فَضْلِ الإِسْلامِ

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: بَيَانُ فَضْلِ الْإِسْلَامِ،

وَهُوَ: مَا اخْتَصَّ بِهِ مِنَ الْمَحَاسِنِ؛ وَأَصْلُ الْفَضْلِ: الزِّيَادَةُ، وَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ فَضْلَ الْمَأْمُورِ بِهِ قَبْلَ بَيَانِ حَقِيقَتِهِ وَحُكْمِهِ؛ لِتَتَطَلَّعَ النُّفُوسُ إِلَيْهِ وَتَرْغَبَ فِيهِ.

٢- بَابُ وُجُوبِ الإِسْلامِ

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: بَيَانُ حُكْمِ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ الدُّخُولَ فِيهِ وَاجِبٌ.

وَالْإِسْلَامُ هُوَ: الدِّينُ الَّذِي بُعِث بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ؛ وَالدُّخُولُ فِيهِ هُوَ: الِالْتِزَامُ بِأَحْكَامِهِ فِي الْخَبَرِ وَالطَّلَبِ.

٣- بَابُ تَفْسِيرِ الإِسْلامِ

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: بَيَانُ حَقِيقَةِ الْإِسْلَامِ وَمَعْنَاهُ.

وَالْإِسْلَامُ شَرْعًا لَهُ مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: عَامٌّ، وَهُوَ: الِاسْتِسْلَامُ للهِ بِالتَّوْحِيدِ وَالِانْقِيَادِ لَهُ بِالطَّاعَةِ وَالْبَرَاءَةُ مِنَ الشِّرْكِ وَأَهْلِهِ.

وَالثَّانِي: خَاصٌّ، وَلَهُ مَعْنَيَانِ أَيْضا:

الْأَوَّلُ: الدِّينُ الَّذِي بُعِث بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ،

وَحَقِيقَتُهُ: اسْتِسْلَامُ الْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ للهِ، تَعَبُّدًا لَهُ بِالشَّرْعِ الْمُنَزَّلِ عَلَى مُحَمَّدٍ، عَلَى مُقَامِ الْمُشَاهَدَةِ أَوِ الْمُرَاقَبَةِ. وَمِنْهُ: حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ فِي الصَّحِيحَيْنِ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ».

وَالثَّانِي: الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ. وَهٰذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمَقْصُودُ إِذَا قُرِن الْإِسْلَامُ بِالْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ، وَالْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ تَنْدَرِجُ فِي الدِّينِ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهُوَ يَنْدَرِجُ فِي الاسْتِسْلَامِ للهِ.

وَالِاسْتِدْلَالُ بِالآيَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمَعْنَى الْعَامِّ عَلَى الدِّينِ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ اسْتِدْلَالٌ صَحِيحٌ؛ لِانْدِرَاجِ دِينِهِ بِمَعْنَاهُ الْخَاصِّ فِي الْإِسْلَامِ بِمَعْنَاهُ الْعَامِّ.

٤- بَابُ قَولِ اللهِ تَعَالَى:

﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ ﴾ الآيَةَ

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: بَيَانُ بُطْلَانِ جَمِيعِ الْأَدْيَانِ سِوَى الْإِسْلَامِ؛

لِأَنَّهَا لَا تُقْبَلُ مِنْ أَصْحَابِهَا، بَلْ تُرَدُّ عَلَيْهِمْ، وَكُلُّ مَرْدُودٍ فَهُوَ بَاطِلٌ.

وَالْمُرَادُ بِالِابْتِغَاءِ: طَلَبُ الاتِّخَاذِ، فَمُبْتَغِي غَيْرِ الْإِسْلَامِ دِينًا هُوَ: مَنِ اتَّخَذَ دِينًا سِوَاهُ.

وَالْإِسْلَامُ هُنَا: بِمَعْنَاهُ الْعَامِّ فِي حَقِّ مَنْ كَانَ قَبْلَ بِعْثَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَا كَانَ بَعْدَهُ فَبِمَعْنَاهُ الْخَاصِّ، فَجَمِيعُ الْأَدْيَانِ بَعْدَ بِعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تُقْبَلُ مِنْ أَصْحَابِهَا، وَإِنْ كَانَ أَصْلُهَا مَأْخُوذًا عَنِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ كَمُوْسَى وَعِيْسَى بنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ .

٥- بَابُ وُجُوبِ الاسْتِغْنَاءِ بِمُتَابَعَةِ الكِتَابِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: بَيَانُ وُجُوبِ الِاسْتِغْنَاءِ بِمُتَابَعَةِ الْكِتَابِ -وَهُوَ الْقُرآنُ- عَنْ جَمِيعِ مَا سِوَاهُ.

وَالِاسْتِغْنَاءُ هُوَ: طَلَبُ الْغِنَى بِمُتَابَعَتِهِ فَلَا يُحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى غَيْرِهِ.

وَالْمُتَابَعَةُ هِيَ: امْتِثَالُ مَا فِيهِ.

«وَمَا سِوَاهُ» يَشْمَلُ شَيْئَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا تَقَدَّمَهُ مِنَ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَلَوْ لَمْ تُحَرَّفْ.

وَالآخَرُ: مَا خَرَجَ عَنِ الْكُتُبِ الْإِلَهِيَّةِ مِنْ آرَاءِ الْخَلْقِ وَمَقَالَاتِهِمْ.

٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُرُوجِ عَنْ دَعوَى الإِسْلامِ

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: بَيَانُ حُكْمِ الْخُرُوجِ عَنِ الْإِسْلَامِ بِالِانْتِسَابِ إِلَى غَيْرِهِ.

وَدَعْوَى الْإِسْلَامِ هِيَ: الْأَسْمَاءُ الدِّينِيَّةُ الَّتِي جُعِلَتْ لَهُ وَلِأَهْلِهِ، وَالْخُرُوجُ عَنْهَا هُوَ: التَّسَمِّي بِغَيْرِهَا.

٧- بَابُ وُجُوبِ الدُّخُولِ فِي الإِسْلامِ كُلِّهِ وَتَرْكِ مَا سِوَاهُ

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: بَيَانُ وُجُوبِ الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ كُلِّه، بِالْتِزَامِ جَمِيعِ أَحْكَامِهِ لَا بَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ.

وَالتَّأْكِيدِ بِقَوْلِهِ «كُلِّهِ»، لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَ هٰذِهِ التَّرْجَمَةِ وَالتَّرْجَمَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ «بَابُ وُجُوبِ الْإِسْلَامِ» فَإِنَّ الْمُرَادَ فِي تِلْكَ: الدُّخُولُ الْمُجْمَلُ، وَالْمُرَادُ هُنَا: الدُّخُولُ الْمُفَصَّلُ.

وَقَوْلُهُ: «وَتَرْكِ مَا سِوَاهُ»، هِيَ فِي مَعْنَى الْجُمْلَةِ الْأُولَى، لٰكِنَّ تِلْكَ فِي التَّحْلِيَة؛ وَهٰذِهِ فِي التَّخْلِيَةِ فَلِأَجْلِ تَقْوِيَةِ الْمَعْنَى جُمِعَ بَيْنَهُمَا.

٨- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْبِدْعَةَ أَشَدُّ مِنَ الْكَبَائِرِ

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: تَعْظِيمُ شَرِّ الْبِدْعَةِ، وَبَيَانُ خَطَرِهَا، وَأَنَّ الْبِدْعَةَ أَشَدُّ ضَرَرًا وَأَكْبَرُ خَطَرًا مِنَ الْكَبَائِرِ.

وَالْبِدْعَةُ شَرْعًا: مَا أُحْدِثَ فِي الدِّينِ مِمَّا لَيْسَ مِنْهُ بِقَصْدِ التَّقَرُّبِ مَعَ الِالْتِزَامِ.

وَالْكَبَائِرُ جَمْعُ كَبِيرَةٍ، وَهِيَ شَرْعًا: مَا نُهِيَ عَنْهُ عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ.

وَتَشْمَلُ كُلَّ مَا انْدَرَجَ فِي هٰذَا الْمَعْنَى مِنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ وَمَا دُونَهُمَا، فَإِنَّ اسْمَ الْكَبَائِرِ فِي الشَّرْعِ يَتَنَاوَلُهُمَا، وَخُصَّتِ اصْطِلَاحًا بِمَا سِوَى الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ وَالْبِدْعَةِ مِنَ عَظَائِمِ الْمَنْهِيَّاتِ.

وَاشْتِدَادُ الْبِدْعَةِ حَتَّى عَظُمَتْ عَلَى الْكَبَائِرِ هُوَ بِالنَّظَرِ إِلَى مُتَعَلَّقِهَا وَمَا فِيهِ مِنَ الاسْتِدْرَاكِ عَلى الشَّرِيعَةِ، وَنِسْبَتِهَا إِلَى النَّقْصِ، وَعَدَمِ تَمَامِ تَبْلِيغِ النَّبِيِّ لِلدِّينِ كُلِّهِ، وَشَرْعِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهِ ﷻ.

وَفَاعِلُ الْكَبِيرَةِ يَقَعُ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلشَّرِيعَةِ.

أَمَّا فَاعِلُ الْبِدْعَةِ فَإِنَّهُ يَنْسِبُ فِعْلَهُ إِلَيْهَا وَيَجْعَلُهُ دِينًا يَتقَرَّبُ بِهِ.

٩- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ اللهَ احْتَجَرَ التَّوبَةَ عَنْ صَاحِبِ البِدْعَةِ

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: كَسَابِقَتِهَا، لَكِنْ مِنْ جِهَةٍ أُخرى، وَهِيَ: بَيَانُ شُؤْمِ الْبِدْعَةِ، وَجِنَايَتِهَا عَلَى فَاعِلِهَا؛ أَنَّ اللهَ ﷻ احْتَجَرَ التَّوْبَةَ عَنْهُ؛ وَهُوَ لَفْظُ حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ، فَلَمْ تَكُنْ لَهُ رَغْبَةٌ فِيهَا وَلَا مُكْنَةٌ مِنْهَا؛ لِأَنَّ هَوَاهُ أَغْرَاهُ بِبِدْعَتِهِ فَجَارَاهُ وَاسْتَسْلَمَ لَهُ، وَهُوَ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾، فَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَهْتَدِيَ فَلا يَهْتَدِي، وَيُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ فَلَا يَتُوب؛ لِغَلَبَةِ هَوَاهُ عَلَيْهِ.

١٠- بَابُ قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ إِلَى قَولِهِ: ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾﴾

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: بَيَانُ أَنَّ مَآلَ الْبِدْعَةِ: رَغْبَةُ صَاحِبِهَا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَهٰذَا مَعْنَى قَوْلِهِمْ: «الْبِدْعَةُ شَرَكُ الْإِشْرَاكِ»، فَهِيَ قَنْطَرَةٌ تُوصِلُ إِلَيْهِ، فَإِنَّ مُسْتَحْسِنَ الْبِدَعِ يُوشِكُ أَنْ يَتَّخِذَ سِوَى الْإِسْلَامِ دِينًا.

١١- بَابُ قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الآيَةَ.

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: الْأَمْرُ بِالِاسْتِقَامَةِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ دِينُ الْفِطْرَةِ، وَالتَّحْذِيرُ مِنَ الْبِدَعِ؛ لِأَنَّهَا تَغْيِيرٌ لِلْإِسْلَامِ وَاعْوِجَاجٌ عَنْهُ.

١٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي غُربَةِ الإِسْلامِ، وَفَضْلِ الغُربَاءِ

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: بَيَانُ وُقُوعِ غُرْبَةِ الْإِسْلَامِ، وَفَضْلِ الْغُرَبَاءِ.

وَغُرْبَةُ الْإِسْلَامِ تَكُونُ بِقِلَّةِ الْعَامِلِينَ بِهِ، وَانْفِرَادِهِمْ عَنْ غَيْرِهِمْ.

وَلَفْظُ الْغُرَبَاءِ شَرْعًا يُرَاد بِهِ: الْبَاقُونَ عَلَى الْهَدْيِ النَّبَوِيِّ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنَ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ.

١٣- بَابُ التَّحْذِيرِ مِنْ البِدَعِ

مَقْصُودُ التَّرْجَمَةِ: التَّحْذِيرُ مِنَ الْبِدَعِ بِالتَّخْوِيفِ مِنْهَا، وَبَيَانُ خَطَرِهَا لِتُجْتَنَبَ.

وهٰذَا الْمَعْنَى تَقَدَّمَتْ فِيهِ تَرْجَمَتَانِ هُمَا:

«بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْبِدْعَةَ أَشَدُّ مِنَ الْكَبَائِرِ».

«بَابُ أَنَّ اللهَ احْتَجَرَ التَّوْبَةَ عَنْ صَاحِبِ الْبِدْعَةِ».

وَأَعَادَهُ الْمُصَنِّفُ مُبَيِّنًا مَقْصُودَهُ مِنْ ذِكْرِ تَيْنِكَ التَّرْجَمَتَيْنِ، وَهُو التَّحْذِيرُ مِنَ الْبِدَعِ، فَمَا سَلَفَ يَنْدَرِجُ فِي هٰذا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ.

❖❖❖

كَمُلَ ظُهْرَ الثُّلَاثَاءِ الثَّالِثَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ

سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَأَلْفٍ

بِلَبَنِ الرِّيَاضِ

جَمْعُ عُمَرَ بنِ فَهْدِ بنِ عَبْدِ الْـهَادِي الْغُبَيْوِيِّ

إِذَا مَا مَضَـى يَوْمٌ وَلَمْ أَصْطَنِعْ يَـدا   وَلَمْ أَكْتَسِبْ عِلْمًا فَمَا ذَاكَ مِنْ عُمْـرِي



تَعْرِيفَاتٌ

فضل الإسلام

▲ لُغَوِيَّةٌ

- أَصْلُ الْفَضْلِ: الزِّيَادَةُ.
- أَصْلُ الْكِفْلِ: الْحَظُّ الْـمُمَاثِلُ لِحَظٍّ آخَرَ.
- الْغُدْوَةُ بِضَمِّ الْغَيْنِ الْـمُعْجَمَةِ: أَوَّلُ النَّهَارِ بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ.
- الْقِيرَاطُ: النَّصِيبُ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ: نِصْفُ سُدْسِ الدِّرْهَمِ، كَمَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَأَبُو الْوَفَاءِ ابْنُ عَقِيلٍ رَحِمَهُمَا اللهُ.
- الْغَبْنُ: فَوَاتُ الشَّيْءِ وَالْغَفْلَةُ عَنْهُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ.
- أَصْلُ الرِّبْقَةِ: عُرْوَةٌ فِي حَبْلٍ تُجْعَلُ فِي عُنُقِ الْبَهِيمَةِ أَوْ يَدِهَا تُمْسِكُهَا.
- جُثَا: جَمْعُ جثْوَةٍ –مُثَلَّثَةِ الْجِيمِ–، وَهِيَ: الْحِجَارَةُ الْـمَجْمُوعَةُ.
- الْكَلَبُ: دَاءٌ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنْ عَضَّةِ كَلْبٍ أَصَابَهُ دَاءُ الْجُنُونِ «سُعَارُ الْكِلَابِ».
- طُوبَى: فُعْلَى مِنَ الطِّيبِ.
- الهَمَلُ بِفَتْحِ الْهَاءِ وَالْمِيمِ هُوَ: مَا يُتْرَكُ مُهْمَلًا لَا يُتَعَاهَدُ حَتَّى يَضِيعَ وَيَهْلِكَ.
- الثَّلْمُ: الْخَلَلُ.

▲ شَرْعِيَّةٌ وَاصْطِلَاحِيَّةٌ

- سُنَّةُ الْـجَاهِلِيَّةِ هِيَ: كُلُّ مَا خَالَفَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَكُلُّ مَا نُسِبَ إِلَى الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ فَهُوَ مُحَرَّمٌ.
- الْإِسْلَامُ الشَّرْعِيُّ لَهُ إِطْلَاقَانِ:

-أَحَدُهُمَا: عَامٌّ، وَهُوَ: الِاسْتِسْلَامُ لله بِالتَّوْحِيدِ، وَالِانْقِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ وَالْبَرَاءَةُ مِنَ الشِّرْكِ وَأَهْلِهِ.

-وَالثَّانِي: خَاصٌّ، وَلَهُ مَعْنَيَانِ أَيْضا:

الْأَوَّلُ: الدِّينُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ.

وَمِنْهُ حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»

فَالْـمُرَادُ بِالْإِسْلَامِ هُنَا: الدِّينُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَحَقِيقَتُهُ: اسْتِسْلَامُ الْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ لله، تَعَبُّدًا لَهُ بِالشَّرْعِ الْـمُنَزَّلِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، عَلَى مَقَامِ الْـمُشَاهَدَةِ أَوِ الْـمُرَاقَبَةِ.

وَالثَّانِي: الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ.

وَهَذَا الْـمَعْنَى هُوَ الْـمَقْصُودُ إِذَا قُرِنَ الْإِسْلَامُ بِالْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ.

وَالْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ تَنْدَرِجُ فِي الدِّينِ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهُوَ يَنْدَرِجُ فِي الاسْتِسْلَامِ لله.

- الْبِدْعَةُ شَرْعًا: مَا أُحْدِثَ فِي الدِّينِ مِمَّا لَيْسَ مِنْهُ بِقَصْدِ التَّقَرُّبِ مَعَ الِالْتِزَامِ.
- الْكَبَائِرُ جَمْعُ كَبِيرَةٍ، وَهِيَ شَرْعًا: مَا نُهِيَ عَنْهُ عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ.
- الْحَنِيفِيَّةُ شَرْعًا: الْإِقْبَالُ عَلَى الله، وَلَازِمُهُ الْـمَيْلُ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ.

- **الْغُرَبَاءُ** شَرعًا يُرَادُ بِهِم: الْبَاقُونَ عَلَى الْهَدْيِ النَّبَوِيِّ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنْ سَائِرِ الْـمُسْلِمِينَ.
- **الصِّرَاطُ الْـمُسْتَقِيمُ** هُوَ الْإِسْلَامُ، كَمَا صَحَّ مَرْفُوعًا عِنْدَ أَحْمَدَ، وَالْـمُنعَمُ عَلَيْهِم هُمْ: سَالِكُوهُ.
- **الْقُرَّاءُ** فِي عُرْفِ الْـمُتَقَدِّمِينَ: الْعَالِـمُونَ الْعَامِلُونَ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.
- **الْـمُعَلَّقُ** اصْطِلَاحًا: مَا سَقَطَ مِنْ مُبْتَدَأِ إِسْنَادِهِ فَوْقَ الْـمُصَنِّفِ وَاحِدٌ أَوْ أَكْثَرُ.
- **الْـمُرْسَلُ** اصْطِلَاحًا: مَا أَضَافَهُ التَّابِعِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.
- **دَعْوَى الْإِسْلَامِ** هِيَ: الْأَسْمَاءُ الدِّينِيَّةِ الَّتِي جُعِلَتْ لَهُ وَلِأَهْلِهِ.

تـمَّت بحمد الله

عصرَ الجمُعَة ١٦/ ٨/ ١٤٣٣

بِيَدِ عُمَرَ بنِ فَهْدِ بنِ عَبْدِ الْـهَادِي الْغُبَيْوِيِّ

تَقْسِيمَاتٌ

فضل الإسلام

❁ السُّنَنُ الَّتِي تَكُونُ فِي النَّاسِ بَعْدَ بِعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ نَوْعَانِ:

-الْأَوَّلُ: سُنَنُ الْإِسْلَامِ؛ وَهِيَ: شَعَائِرُهُ مِنَ الْفَرَائِضِ وَالنَّوَافِلِ، وَهٰذِهِ مِنْ مَحْبُوبَاتِ اللهِ ﷻ.

-وَالثَّانِي: سُنَنُ الْجَاهِلِيَّةِ؛ وَهِيَ: كُلُّ مَا حَرَّمَهُ اللهُ ﷻ، وَهٰذِهِ مِنْ مَبْغُوضَاتِ اللهِ ﷻ.

❁ «بَابُ وُجُوبِ الِاسْتِغْنَاءِ بِمُتَابَعَةِ الْكِتَابِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ»

مَا سِوَى الْقُرْآنِ يَشْمَلُ شَيْئَيْنِ:

-أَحَدُهُمَا: مَا تَقَدَّمَهُ مِنَ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ عَلَىٰ الْأَنْبِيَاءِ وَلَوْ لَمْ تُحَرَّفْ.

-وَالْآخَرُ: مَا خَرَجَ عَنِ الْكُتُبِ الْإِلٰهِيَّةِ مِنْ آرَاءِ الْخَلْقِ وَمَقَالَاتِهِمْ.

❁ الْأَخْذُ مِنْ عُلُومِ الْمُخَالِفِينَ مُقَيَّدٌ بِأَمْرَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَحَلَّ الْأَخْذِ الْعُلُومَ الظَّاهِرَةَ، دُونَ عُلُومِ الدِّينِ وَمَا تَعَلَّقَ بِهَا.

-وَالثَّانِي: أَنْ تُوجَدَ الْحَاجَةُ إِلَىٰ ذٰلِكَ.

❁ الْأَسْمَاءُ الَّتِي يُسَمَّىٰ بِهَا أَهْلُ الْحَقِّ نَوْعَانِ:

-أَحَدُهُمَا: الْأَسْمَاءُ الْأَصْلِيَّةُ؛ وَهِيَ مَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، كَـ﴿الْمُسْلِمِينَ﴾ ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾، ﴿الْمُحْسِنِينَ﴾، ﴿عِبَادَ اللَّهِ﴾، ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَٰنِ﴾، «الْجَمَاعَة».

-وَالْآخَرُ: الْأَسْمَاءُ التَّابِعَةُ، كَتَسْمِيَتِهِمْ «أَهْلَ السُّنَّةِ»، «أَهْلَ الْأَثَرِ»، «أَهْلَ الْحَدِيثِ»، «السَّلَفِيِّينَ».

الدَّاعِي إِلَىٰ الْبِدْعَةِ يَلْحَقُهُ الْوِزْرُ مِنْ جِهَتَيْنِ:

-أَحَدُهُمَا: مِنْ جِهَةِ الْإِضْلَالِ؛ وَهُوَ فِعْلُهُ، بِدَعْوَتِهِ النَّاسَ إِلَىٰ خِلَافِ الشَّرْعِ.

-وَالأُخْرَى: مِنْ جِهَةِ الضَّلَالِ؛ وَهُوَ فِعْلُ غَيْرِهِ، وَذٰلِكَ بِلُحُوقِ كُلِّ أَحَدٍ أَضَلَّهُ بِهِ.

بِخِلَافِ الدَّاعِي إِلَىٰ الْكَبِيرَةِ.

وَدَلِيلُ هٰذَا آيَةٌ وَحَدِيثٌ [1].

الْحَائِدُونَ عَنِ الْحَقِّ فِيهِمْ نَظَرَانِ:

-أَحَدُهُمَا: نَظَرٌ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ؛ بِإِبْطَالِ مَقَالَاتِهِمْ وَدَفْعِهَا، وَالتَّنْفِيرِ مِنْهَا وَالتَّحْذِيرِ عَنْهَا.

-وَالآخَرُ: نَظَرٌ مِنْ جِهَةِ الْقَدَرِ؛ بِرَحْمَتِهِمْ، وَالرَّأْفَةِ بِهِمْ، وَأَنَّهُمْ أَرَادُوا حَقًّا فَأَصَابُوا ضَلَالًا.

ذَكَرَ هٰذِهِ الْقَاعِدَةَ النَّفِيسَةَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدُ فِي «الْفَتَاوَى الْمِصْرِيَّةِ».

عِنْدَ طَلَبِكَ الْعِلْمَ يَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمَ أَمْرَيْنِ عَظِيمَيْنِ:

-أَحَدُهُمَا: أَنَّكَ عِنْدَمَا تَسْعَىٰ فِي الْعِلْمِ فَإِنَّكَ سَاعٍ فِي نُصْرَةِ الْإِسْلَامِ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَعْتَنِيَ بِبَثِّ الْعِلْمِ وَتَبْلِيغِهِ، وَأَنْ تُجَاهِدَ نَفْسَكَ فِي تَيْسِيرِهِ لِلْخَلْقِ، وَحَضِّهِمْ عَلَيْهِ، وَتَحْبِيبِهِمْ فِيهِ.

تَـمَّتْ عَصْرَ الجُمُعَةِ ١٦/ ٨/ ١٤٣٣

بِيَدِ عُمَرَ بنِ فَهْدِ بنِ عَبْدِ الْـهَادِي الْغُبَيْوِيِّ

---

(١) فَالآيَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾، وَالْحَدِيثُ: مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا»، يَعْنِي حَظٌّ مِنْهَا. وَدِلَالَتُهُمَا عَلَىٰ الْـمَقْصُودِ مُبَيَّنَةٌ فِي الشَّرْحِ فَرَاجِعْهُ تَغْنَمْ.

مُتَفَرِّقَاتٌ

فضل الإسلام

- قَابِيلُ وَهَابِيلُ هٰذَانِ الِاسْمَانِ لَمْ يَثْبُتَا فِي الْكِتَابِ وَلَا فِي السُّنَّةِ.
- الْعَبْدُ الصَّالِحُ هُوَ عِيسَى بنُ مَرْيَم عليه السلام، وَقَعَتْ تَسْمِيَتُهُ بِذٰلِكَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ.
- مِنْ مَنَافِعِ الْقِرَاءَاتِ: الْوُقُوفُ عَلَىٰ تَمَامِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمِنْ أَهَمِّ الْأَشْيَاءِ فِيهَا: الْفَرْشُ.
- اخْتَصَّ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رحمه الله فِي «مَجْمُوعِهِ فِي الْحَدِيثِ» بِأَمْرٍ عَنْ مُصَنَّفَاتِ الْأَحْكَامِ؛ وَهُوَ: إِيرَادُهُ لِآثَارِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم.
- قَاعِدَةٌ: «صِحَّةُ الْـمَعْنَى مِنْ مَآخِذِ الْـمُسَامَحَةِ فِي أَسَانِيدِ التَّفْسِيرِ».
- الْقَاعِدَةُ أَنَّ الْـحَدِيثَ إِذَا كَانَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَوْ أَحَدِهِمَا لَمْ يُعْزَ لِغَيْرِهِمَا ذَكَرَ الْقَاعِدَةَ الدِّمْيَاطِيُّ رحمه الله فِي «الْـمَتْجَرِ الرَّابِحِ»، حَيْثُ قَالَ: «وَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا لَمْ أَنْسِبْهُ لِغَيْرِهِمَا إِلَّا لِفَائِدَةٍ».
- حَنْبَلٌ هُوَ جَدُّ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رحمه الله، وَنُسِبَ إِلَىٰ جَدِّهِ لِأَمْرَيْنِ:
  أَحَدُهُمَا: أَنَّ أَبَاهُ مَاتَ وَهُوَ صَغِيرٌ فَقَامَ عَلَىٰ كَفَالَتِهِ جَدُّهُ.
  وَالْآخَرُ: أَنَّ حَنْبَلًا هٰذَا كَانَ دَاعِيَةً كَبِيرًا مِنْ دُعَاةِ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَلَهُ وِلَايَةٌ وَسُلْطَةٌ عَلَىٰ قَوْمِهِ، فَنُسِبَ إِلَىٰ الْأَشْهَرِ مِنْ عَمُودِ نَسَبِهِ؛ وَهُوَ جَدُّهُ حَنْبَل رحمه الله.
- إِنَّ انْتِسَابَ الْحَنَابِلَةِ إِلَىٰ إِمَامِهِمْ حَمَلَهُمْ عَلَىٰ قَرْنِهِ بِالشَّيْخَيْنِ عِنْدَ عَزْوِ الْحَدِيثِ، وَإِنْ كَانَ الْعَزْوُ لِلصَّحِيحَيْنِ مُغْنٍ عَنْ سِوَاهُمَا، وَلِأَجْلِ هٰذَا جَرَىٰ الْـمَجْدُ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله فِي كِتَابِ «الْـمُنْتَقَى»، عَلَىٰ جَعْلِ «الْـمُتَّفَقِ عَلَيْهِ»

اسْمًا لِـمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ، خِلَافًا لِلاصْطِلَاحِ الشَّـائِعِ عِنْـدَ غَيْرِهِ.

- مِنْ أَفْرَادِ الْوَاجِبَاتِ «السُّنَّةُ وَالْجَمَاعَةُ»،

-فَـ«السُّنَّةُ» اسْمٌ لِلشَّرِيعَةِ كُلِّهَا، كَمَا فِي حَـدِيثِ الْعِرْبَـاضِ عِنْـدَ أَبِي دَاودَ وَغَيْرِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي».

– وَ«الْجَمَاعَةُ»: اسْمٌ لِلْمُجْتَمِعِينَ عَلَيْهَا دُونَ غَيْرِهَا.

- «وَمَنْ أَظْلَمُ»: هٰذَا التَّرْكِيبُ فِي الْخِطَابِ الشَّرْعِيِّ بِمَعْنَى: «لا أَحَـدَ أَظْلَـمُ» وَنَظِيرُهُ: «وَمَنْ أَضَلُّ».

- فَائِدَةٌ شَرِيفَةٌ: الْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: «التَّابِعُ تَابِعٌ»، وَكَذٰلِكَ الْأَمْرُ جَارٍ فِي الصَّنْعَةِ الْحَدِيثِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ رُبَّمَا أَلْحَقُوا فَرْعًا بِأَصْـلِهِ فِي الْعَـزْوِ، وَإِنْ كَـانَ خَارِجًـا عَـنِ الْكِتَابِ الَّذِي عُزِيَ إِلَيْهِ، وَرُبَّمَا وَجَـدْتَ حَـدِيْثًا عَـزَاهُ الْبَيْهَقِـيُّ وَغَـيْرُهُ إِلَىٰ الصَّـحِيحِ، ثُـمَّ لَا تَجِـدُهُ بِلَفْظِـهِ فِيـهِ، وَإِنَّـمَا عَنَـىٰ هٰـؤُلَاءِ أَصْـلَ الْحَـدِيثِ قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «أَلْفِيَّتِهِ»:

وَالأَصْلَ يَعْنِي الْبَيْهَقِي وَمَنْ عَـزَا وَلَيْـتَ إِذْ زَادَ الْـحُمَيْدِي مَيَّـزَا

- قَالَ شَيْخُنَا: «الْإِسْلَامُ لَا تُغَيِّرُهُ الْأَيَّامُ».

- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ ﴾: الِابْتِغَاءُ: طَلَبُ الِاتِّخَاذِ.

- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾: أَيِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ مُسْلِمًا وَجْهَهُ لله.

- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تِبْيَـٰنًا ﴾: التِّبْيانُ: الْإِيضَاحُ.

- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾: سَفَهُ الدِّينِ: النِّفَاقُ وَالْكُفْرُ.

تَـمَّتْ بِحَمْدِ الله

عَصْرَ الْـجُمُعَةِ ١٦/ ٨/ ١٤٣٣

بِيَدِ عُمَرَ بنِ فَهْدِ بنِ عَبْدِ الْـهَادِي الْغُبَيْوِيِّ

وَصْل الكِرَام

بتخريج فضل الإسلام

أَمَالِي الشَّيخ

صَالِح بن عَبد الله بن حَمَد العُصَيمِيّ

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

عِنَايَة

عُمر بن فَهْد بن عَبْد الهادي الغُبَيْوي

بسم الله الرحمن الرحيم

١- بَابُ فَضْلِ الإِسْلامِ

١/١ - حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ...** » الْحَدِيث. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٢/٢ - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « **أَضَلَّ اللهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا...** » الْحَدِيث. أَخْرَجَهُ بِهٰذَا اللَّفْظِ مُسْلِمٌ، وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ بِمَعْنَاهُ.

٣/٣ - حَدِيثُ: « **أَحَبَّ الدِّينِ إِلَىٰ اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ** ». هُوَ كَمَا عَزَاهُ الْمُصَنِّفُ فِي الصَّحِيحِ مُعَلَّقًا؛ أَي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»، وَالْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ وَصَلَهُ الْبُخَارِيُّ نَفْسُهُ فِي كِتَابِ «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَرَوَاهُ أَحْمَدُ أَيْضًا وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ، وَلَهُ شَوَاهِدُ يُحَسَّنُ بِمَجْمُوعِهَا كَمَا جَزَمَ بِهِ الْعَلَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ ، فَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ بِمَجْمُوعِ طُرُقِهِ.

٤/٤ - حَدِيثُ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا مِنْ كَلَامِهِ قَالَ: « **عَلَيْكُمْ بِالسَّبِيلِ وَالسُّنَّةِ...** » الْحَدِيثُ. أَخْرَجَهُ ابنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ»، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ، وَتَمَامُ كَلَامِ أُبَيِ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَانْظُرُوا أَعْمَالَكُمْ، فَإِنْ كَانَتِ اقْتِصَادًا وَاجْتِهَادًا أَنْ تَكُونَ عَلَى مِنْهَاجِ الأَنْبِيَاءِ وَسُنَّتِهِمْ».

٥/٥ - حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا مِنْ كَلَامِهِ: « **يَا حَبَّذَا نَوْمُ الأَكْيَاسِ وَإِفْطَارُهُمْ...** » الْحَدِيث. أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي كِتَابِ «الْيَقِينِ» وَأَبُو نُعَيْمٍ الأَصْبَهَانِيُّ فِي كِتَابِ «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ»، وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ أَيْضًا.

٢- بَابُ وُجُوبِ الإِسْلامِ

٦/١ – قَوْلُ مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللهُ: «**السُّبُلُ: الْبِدَعُ وَالشُّبُهَاتُ**». أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

٧/٢ – حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا...**» الْحَدِيث. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَهُمَا الْمَقْصُودَانِ فِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: أَخْرَجَاهُ، وَاللَّفْظُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ مُفْرَدًا: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا...»، هُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَحْدَهُ مَوْصُولًا، وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ».

٨/٣ – حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَىٰ...**» الْحَدِيث. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ».

٩/٤ – حَدِيثُ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَىٰ اللهِ ثَلَاثَةٌ...**» الْحَدِيث. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ.

١٠/٥ – حَدِيثُ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ اسْتَقِيمُوا...**». الْحَدِيث. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ مِنْ كَلَامِهِ، وَزِيَادَةُ مُحَمَّدِ بنِ وَضَّاحٍ هِيَ عِنْدَهُ فِي كِتَابِ «الْبِدَعِ وَالنَّهْيِ عَنْهَا»، وَأَخْرَجَهُ مَنْ هُوَ أَجَلُّ مِنْهُ وَأَقْدَمُ كَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

١١/٦ – حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**لَيْسَ عَامٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ...**» الْحَدِيث. مَوْقُوفٌ مِنْ لَفْظِهِ وَلَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ لِأَنَّهُ غَيْبٌ، وَهَٰذَا الْحَدِيثُ رُوِيَ مِنْ عِدَّةِ وُجُوهٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَيَعْقُوب بنِ شَيْبَةَ، وَمَجْمُوعُ الطُّرُقِ يَقْضِي بِحُسْنِهِ، وَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَجِد

مِنَ الْـحَجَّاجِ، فَقَالَ: اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ إِلَّا والَّـذِي بَعْـدَهُ شَرٌّ مِنْـهُ، سَـمِعْتُهُ مِـنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ »، وَهُوَ شَاهِدٌ لِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «لَيْسَ عَامٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ».

٣- بَابُ تَفْسِيرِ الإِسْلامِ

١٢/١- حَدِيثُ عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ**...» الْحَدِيث. وَعَزَاهُ الْـمُصَنِّفُ إِلَىٰ الشَّيْخَيْنِ، وَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِلَفْظِ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ...» الْحَدِيث. وَأَمَّا بِهٰذَا اللَّفْظِ فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ جِبْرِيلَ الطَّوِيلِ عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي «صَحِيحِهِ»، وَقَدْ وَقَعَ هٰذَا وَهٰذَا فِي نُسَخِ الْكِتَابِ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّ الْـمَحْفُوظَ النُّسَخُ الَّتِي فِيهَا: عَنْ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ، وَلَيْسَ النُّسَخُ الَّتِي فِيهَا: عَنْ عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

١٣/٢ - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «**الْـمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْـمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**...» الْحَدِيث. وَهٰذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الله بنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ، وَلَيْسَ هُوَ عِنْدَهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، بَلْ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ خَارِجُ «الصَّحِيحِ»، فَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

١٤/٣- حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ جَدُّ بَهْزٍ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ: «**أَنْ تُسْلِمَ قَلْبَكَ لله**...» الْحَدِيث. رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «الْـمُسْنَدِ» بِهٰذَا اللَّفْظِ، لٰكِنْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَزْعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ مُعَاوِيَةَ، لَا مِنْ حَدِيثِ بَهْزِ بنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ وَإِنَّمَا رَوَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَرِيبًا مِنْ هٰذَا اللَّفْظِ النَّسَائِيُّ فِي «سُنَنِهِ»، وَلَفْظُهُ: «أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لله...».

١٥/٤ - حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «**أَنْ تُسْلِمَ قَلْبَكَ لله**...» الْحَدِيث. وَهٰذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَعْزُهُ الْـمُصَنِّفُ هُنَا، وَعَزَاهُ فِي «مَجْمُوعِهِ فِي الْحَدِيثِ» إِلَىٰ «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»، وَهُوَ مُتَّبِعٌ فِي عَزْوِهِ إِلَيْهِ أَبَا الْعَبَّاسِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدَ، وَهٰذَا

الْحَدِيثُ لَا يُوجَدُ فِي نُسَخِ «الْـمُسْنَدِ» الَّتِي بِأَيْدِينَا، وَإِنَّما رَوَاهُ مُسَـدَّدُ بْـنُ مُسَــرْهَدَ، وَأَحْمَـدُ بْـنُ مَنِيعٍ، وَالْحَارِثُ بنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي مَسَانِيدِهِمْ، وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ، وَلِجُمَلِهِ شَوَاهِدُ عِدَّةٌ يَثْبُتُ بِهَا، وَغَلِطَ فِيهِ بَعْضُ الرُّوَاةِ فَجَعَلَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ عَبْسَةَ رضي الله عنه.

٤- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ **الآيَةَ**

١٦/١- حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَجِيءُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**...» الْحَدِيث. رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

١٧/٢- حَدِيثُ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**». أَخْرَجَهُ بِهٰذَا اللَّفْظِ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»، وَأَصْلُهُ فِي الْبُخَارِيِّ كَمَا سَلَفَ، وَعَزَاهُ الْمُصَنِّفُ إِلَى أَحْمَدَ مَعَ كَوْنِهِ فِي «الصَّحِيحِ»؛ تَبَعًا لِعِنَايَةِ الْحَنَابِلَةِ بِالْعَزْوِ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَلِأَجْلِ هٰذَا جَرَىٰ الْمَجْدُ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي كِتَابِ «الْمُنْتَقَىٰ» عَلَىٰ جَعْلِ (الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ) اسْمًا لِمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ، خِلَافًا لِلاصْطِلَاحِ الشَّائِعِ عِنْدَ غَيْرِهِ، فَالْقَاعِدَةُ أَنَّ الْحَدِيثَ إِذَا كَانَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَوْ أَحَدِهِمَا لَمْ يُعْزَ إِلَى غَيْرِهِمَا، ذَكَرَ هذِهِ الْقَاعِدَةَ الدِّمْيَاطِيُّ فِي مُقَدِّمَةِ «الْمَتْجَرِ الرَّابِحِ»، وَجَرَىٰ عَلَيْهَا الْعَمَلُ.

٥- بَابُ وُجُوبِ الاسْتِغْنَاءِ بِمُتَابَعَةِ الكِتَابِ عَن كُلِّ مَا سِوَاهُ

١٨/١- حَدِيثُ «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ فِي يَدِ عُمَرَ بنِ الْـخَطَّابِ وَرَقَـةً مِـنَ التَّـوْرَاةِ...**» الْحَـدِيث.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِرِوَايَتَيْهِ مَعًا مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بـنِ عَبْـدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَإِسْـنَادُهُ ضَـعِيفٌ، وَرُوِيَ مِـنْ وُجُوهٍ عِدَّةٍ يَدُلُّ مَجْمُوعُهَا أَنَّ لِلْحَدِيثِ أَصْلًا، كَـمَا قَـالَ الْحَـافِظُ ابـنُ حَجَـرٍ رَحِمَهُ اللهُ، وَلَمْ أَرَ هَـذَا الْحَدِيثَ الْـمَعْزُوَّ إِلَىٰ «سُنَنِ النَّسَائِيِّ» فِيهَا، لَا فِي «سُنَنِهِ الصُّغْرَىٰ»، وَلَا فِي «سُنَنِهِ الْكُبْرَىٰ»، وَقَدْ سَبَقَ الْـمُصَنِّفَ إِلَىٰ عَزْوِ هَذَا الْحَدِيثِ إِلَيْهِ أَبُو الْعَبَّاسِ ابنُ تَيْمِيَّـةَ الْحَفِيـدُ، وَتِلْمِيـذُهُ ابـنُ كَثِـيرٍ، فَلَعَلَّهُ فِي نُسْخَةٍ لَمْ تَصِلْنَا.

٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُرُوجِ عَن دَعوَى الإِسْلامِ

١٩/١- حَدِيثُ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ...**» الْحَدِيث. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَىٰ»، وَصَحَّحَهُ أَيْضًا ابنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ، فَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٠/٢ – حَدِيثُ: «**فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

٢١/٣ – حَدِيثُ: «**أَبِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ**». وَهٰذَا الْحَدِيثُ بِهٰذَا اللَّفْظِ إِنَّمَا يُرْوَىٰ مُرْسَلًا مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ رحمه الله، عِنْدَ ابنِ جَرِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» وَفِيهِ قِصَّةٌ، وَالْمَعْرُوفُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» لَفْظُ: «أَبِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رضي الله عنه، وَلَيْسَ فِيهِ: «وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ»، لَـمَّا كَانُوا فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَىٰ الْجَاهِلِيَّةِ»، فَهٰذَا اللَّفْظُ الْمَرْوِيُّ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَهُوَ بِهٰذَا السِّيَاقِ لِمُسْلِمٍ، وَأَمَّا بِهٰذَا اللَّفْظِ الَّذِي عَزَاهُ جَمَاعَةٌ إِلَىٰ «الصَّحِيحَيْنِ»: «أَبِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ»، فَلَيْسَ فِي نُسَخِ «الصَّحِيحَيْنِ» الَّتِي فِي أَيْدِينَا.

٧- بَابُ وُجُوبِ الدُّخُولِ فِي الإِسْلامِ كُلِّهِ وَتَرْكِ مَا سِوَاهُ

١/٢٢- تَفْسِيرُ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**تَبْيَضُّ وُجُوهُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالِائْتِلَافِ، وَتَسْوَدُّ وُجُوهُ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالِاخْتِلَافِ**». أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «شَرْحِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جِدًّا.

وَصِحَّةُ الْـمَعْنَىٰ مِنْ مَآخِذِ الْـمُسَامَحَةِ فِي أَسَانِيدِ التَّفْسِيرِ، فَإِنَّه لَـمَّا كَانَ هٰذَا التَّفْسِيرُ صَحِيحًا فِي مَعْنَاهُ تُسُومِحَ بِإِسْنَادِهِ، فَأُخْرِجَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ عِنْدَ هٰذِهِ الْآيَةِ. وَفِي السُّنَّةِ مَا يُغْنِي عَنْهُ، فَقَدْ رَوَىٰ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّهُ رَأَىٰ رُؤُوسًا مَنْصُوبَةً عَلَىٰ دَرَجِ دِمَشْقَ فَقَالَ: «شَرُّ قَتْلَىٰ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتْلَىٰ مَنْ قَتَلُوهُ: كِلَابُ النَّارِ، كِلَابُ النَّارِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾» الآيَتَيْنِ. فَقَالَ لَهُ أَبُو غَالِبٍ: أَسَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: «لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سِتًّا، أو سَبْعًا مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ».

٢/٢٣ – حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ أُمَّتِي مَا أَتَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ...**» الْحَدِيث، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، وَفِي مَعْنَاهُ دُونَ الْجُمْلَةِ الْأَخِيرَةِ حَدِيثُ عَوْفِ بنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ فِي «الْـمُعْجَمِ الْكَبِيرِ»، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا. وَلِلْجُمْلَةِ الْأُولَىٰ شَاهِدٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ...» الْحَدِيث. وَلِآخِرِهِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ الْأَوْسَطِ» وَ «الصَّغِيرِ» وَلَا يَصِحُّ، وَرَوَاهُ فِي «مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ» مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مَقْرُونًا بِجَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَإِسْنَادُهُ سَاقِطٌ جِدًّا.

٣/ ٢٤ – حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو وَلَفْظُهُ: «**افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ إِحْدَىٰ أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ إِحْدَىٰ أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً**»، وَلٰكِنْ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ النَّارِ، أَخْرَجَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ سِوَىٰ النَّسَائِيِّ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَلَفْظُهُ أَتَمُّ فِي بَيَانِ عَدَدِ الْفِرَقِ.

٤/ ٢٥- حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَفِيهِ: «**وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي قَوْمٌ تَتَجَارَى بِهِمُ الْأَهْوَاءُ...**» الْحَدِيث. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاودَ وَغَيْرُهُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَفِيهِ ذِكْرُ النَّارِ.

٥/ ٢٦ – حَدِيثُ: «**وَمُبْتَغٍ فِي الإِسْلامِ سُنَّةَ الْـجَاهِلِيَّةِ**». وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

٨- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ البِدْعَةَ أَشَدُّ مِنَ الكَبَائِرِ

٢٧/١ – حَدِيثُ: أَنَّهُ ﷺ قَالَ فِي الْخَوَارِجِ: «**أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

٢٨/٢ – حَدِيثُ: «**لَئِنْ لَقِيتَهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه.

٢٩/٣ – حَدِيثُ: «**أَنَّهُ ﷺ نَهَىٰ عَنْ قَتْلِ أُمَرَاءِ الْجُوْرِ مَا صَلَّوْا**». وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ بِمَعْنَاهُ.

٣٠/٤ – حَدِيثُ جَرِيرِ بنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما: «**أَنَّ رَجُلًا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ...**» الْحَدِيث. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٣١/٥ – حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَلَفْظُهُ: «**مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًى**»، ثُمَّ قَالَ: «**وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلالَةٍ**». وَهُوَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ جَرِيرٍ الْمُتَقَدِّمِ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا.

٩- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ اللهَ احْتَجَرَ التَّوبَةَ عَنْ صَاحِبِ البِدْعَةِ

١/ ٣٢ – حَدِيثُ أَنَسٍ ﵁ مَرْفوعًا: «**إِنَّ اللهَّ حَجَبَ التَّوْبَةَ عَـنْ صَـاحِبِ كُـلِّ بِدْعَـةٍ**». أَخْرَجَـهُ إِسْحَاقُ ابنُ رَاهُويَـهْ فِي «مُسْـنَدِهِ»، وَالطَّـبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَـطِ» وَلَا يَصِـحُّ، بَـلْ قَـالَ الـذَّهَبِيُّ فِي «الْـمِيزَانِ»: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ. وَيُرْوىٰ الْحَدِيث بِلَفْظِ: «حَجَبَ»، وَ«حَجَزَ»، وَ«حَجَرَ».

٢/ ٣٣ – حَدِيثُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مُرْسَلًا، أَخْرَجَهُ ابنُ وَضَّاحٍ فِي «الْبِـدَعِ وَالنَّهْـيِ عَنْهَـا»، وَهُـوَ أَحْسَنُ مَا فِي الْبَابِ، وَالْـمُرْسَلُ مِنَ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ كَمَا هُـوَ مَعْلُـومٌ، وَمِنْـهُ عِنْـدَ جَمَاعَـةٍ مِـنَ الْعُلَمَاءِ كَلَامُ التَّابِعِيِّ الَّذِي لَا يُقَالُ مِنْ قِبَلِ الرَّأْيِ كَمَا هُنَا.

٣/ ٣٤ – حَدِيثُ: «**يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْـهِ**». وَهُـوَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، وَلَيْسَ عِنْدَ مُسْلِمٍ: «**ثُمَّ لا يَعُودُونَ إِلَيْـهِ**»، وَالْقِصَّةُ الَّتِـي سَـاقَهَا الْـمُصَنِّفُ صَـحِيحَةُ الْإِسْـنَادِ، وَالْحَـدِيثُ فِيهَـا مُرْسَـلٌ، لٰكِنَّـهُ جَـاءَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مُوصَلًا –كَمَا تَقَدَّمَ.

١٠- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَـٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٦٧﴾

٣٥/١ - حَدِيثُ الْخَوَارِجِ: «**يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ...**» الْحَدِيث. وَهُوَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

٣٦/٢ - حَدِيثُ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ آلَ أَبِي فُلانٍ لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ ...**» الْحَدِيث. وَهٰذَا الْحَدِيثُ لَمْ يُوجَدْ بِهٰذَا اللَّفْظِ الَّذِي أَوْرَدَهُ الْـمُصَنِّفُ، مَعَ تَتَابُعِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَبْلَهُ عَلَىٰ ذِكْرِهِ، كَأَبِي الْعَبَّاسِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدِ، وَتِلْمِيذِهِ أَبِي عَبْدِ الله ابنِ الْقَيِّمِ، وَتِلْمِيذِهِ الآخَرِ أَبِي الْفِدَاءِ ابنِ كَثِيرٍ، وَدَخَلَ عَلَيْهِمُ الْأَمْرُ مِنْ دُخُولِ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ، وَإِنَّمَا الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ عَمْرِو بن الْعَاصِي ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلا إِنَّ آلَ أَبِي - يَعْنِي فُلَانًا - لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللهُ وَصَالِحُ الْـمُؤْمِنِينَ»، وَأُبهِمَ (فُلَانٌ) سِتْرًا لَهُ، وَلِعَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَىٰ تَعْيِينِهِ، وَلَعَلَّهُ دَخَلَ عَلَىٰ مَا ذَكَرَهُ بِهٰذَا اللَّفْظِ مِنْ حَدِيثٍ آخَرَ، هُوَ حَدِيثُ عَاصِم بنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِي الْـمُتَّقُونَ مَنْ كَانُوا وَحَيْثُ كَانُوا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَعَاصِمُ بنُ حُمَيْدٍ سَمِعَ مُعَاذًا كَمَا ثَبَتَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَلَمْ يَذْكُرْهُ مُتَرْجِمُوهُ كَالْـمِزِّيِّ وَابْنِ حَجَرٍ، فَهٰذَا الْحَدِيثُ إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، وَمِنَ الْـمُسْتَدْرَكَاتِ عَلَى الْكُتُبِ الْـمُصَنَّفَاتِ فِي تَرَاجِمِ الرِّجَالِ، أَنَّ الْقُدَامَىٰ الْـمُصَنِّفِينَ فِي تَرَاجِمِ الرِّجَالِ، كَعَبْدِ الْغَنِيِّ الْـمَقْدِسِيِّ فِي «الْكَمَالِ»، وَالْـمِزِّيِّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ»، وَأَبِي الْفَضْلِ ابنِ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ»، لَمْ يَذْكُرُوا شَيْئًا يَثْبُتُ بِهِ سَمَاعُ رَاوِي هٰذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ عَاصِمُ بنُ حُمَيْدٍ عَنْهُ، فَحَكَمَ بَعْضُ النَّاسِ بِانْقِطَاعِ هٰذَا الْحَدِيثِ، مَعَ مَجِيءِ ثُبُوتِ سَمَاعِ عَاصِمٍ عَنْ مُعَاذٍ فِي حَدِيثٍ آخَرَ عِنْدَ أَبِي دَاودَ فِي «سُنَنِهِ»، فَعَاصِمٌ مِمَّنْ سَمِعَ مُعَاذًا، وَإِسْنَادُ هٰذَا الْحَدِيثِ حَسَنٌ.

٣/ ٣٧ – حَدِيثُ أَنَسٍ ﵁: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذُكِرَ لَهُ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ قَـالَ**: ...» الْحَـدِيث.
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بِأَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَةٍ.

١١- بَابُ قَولِ اللهِ تَعالَى: ﴿فَأَقِمۡ وَجۡهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفٗاۚ فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ﴾ الآيَةَ.

١/ ٣٨ - حَدِيثُ ابنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلَاةً مِنَ النَّبِيِّينَ**...» الْحَدِيث. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَلَا يَصِحُّ.

٢/ ٣٩ - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَّ لا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ**...» الْحَدِيث. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

٣/ ٤٠ - حَدِيثُ ابنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ**...» الْحَدِيث. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٤/ ٤١ - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا**...» الْحَدِيث. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ أَيْضًا وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ، وَسِيَاقُ الْبُخَارِيِّ مُخْتَصَرٌ.

٥/ ٤٢ - حَدِيثُ: «**بَيْنَمَا أَنَا قَائِمٌ فَإِذَا زُمْرَةٌ**...» الْحَدِيث. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

٦/ ٤٣ - حَدِيثُ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «**فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ**...» الْحَدِيث. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ أَيْضًا.

٧/ ٤٤ - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ**...» الْحَدِيث. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ أَيْضًا.

وَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ: (وَلَهُمَا عَنْهُ) ضَمِيرُهُ عَائِدٌ عَلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَحَدِيثُهُ مُتَقَدِّمٌ، فَلَعَلَّ فِي تَرْتِيبِ النُّسَخِ الَّتِي انْتَهَتْ إِلَيْنَا نَظَرًا.

٨/ ٤٥ – حَدِيثُ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: «**كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الْـخَيْرِ...**» الْحَدِيث. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ أَيْضًا، وَالزِّيَادَةُ الْـمَذْكُورَةُ بَعْدَهُ مَعْزُوَّةً إِلَىٰ مُسْلِمٍ لَيْسَتْ عِنْدَهُ فِي النُّسَخِ الَّتِي بِأَيْدِينَا، بَلْ أَخْرَجَهَا أَبُو دَاودَ وَفِي ثُبُوتِهَا نَظَرٌ، وَرُبَّمَا تَكُونُ فِي نُسْخَةٍ مِنْ «الصَّحِيحِ» لَمْ تَصِلْ إِلَيْنَا، أَوْ أَنَّ الْـمُصَنِّفَ أَرَادَ أَصْلَ الْحَدِيثِ، وَهٰذَا أَشْبَهُ، وَالزِّيَادَةُ تَابِعَةٌ لِأَصْلِهَا، فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ يَقُولُونَ: «التَّابِعُ تَابِعٌ»، وَكَذٰلِكَ الْأَمْرُ جَارٍ فِي الصَّنْعَةِ الْحَدِيثِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ رُبَّمَا أَلْحَقُوا فَرْعًا بِأَصْلِهِ فِي الْعَزْوِ، وَإِنْ كَانَ خَارِجًا عَنِ الْكِتَابِ الَّذِي عُزِيَ إِلَيْهِ، وَرُبَّمَا وَجَدْتَ حَدِيثًا عَزَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ إِلَىٰ الصَّحِيحِ، ثُمَّ لَا تَجِدُهُ بِلَفْظِهِ فِيهِ، وَإِنَّمَا عَنَىٰ هٰؤُلَاءِ أَصْلَ الْحَدِيثِ، قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «أَلْفِيَّتِهِ»:

وَالأَصْلَ يَعْنِي الْبَيْهَقِي وَمَنْ عَزَا ... وَلَيْتَ إِذْ زَادَ الْـحُمَيْدِي مَيَّزَا

٩/ ٤٦ –أَثَرُ أَبِي الْعَالِيَةَ الرِّيَاحِيِّ ﷺ قَالَ: «**تَعَلَّمُوا الْإِسْلَامِ...**» الْحَدِيث. أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْـمُصَنَّفِ»، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَزَادَ: «وَإِيَّاكُمْ وَهٰذِهِ الْأُمُور الَّتِي تُلْقِي بَيْنَ النَّاسِ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ».

١٠/ ٤٧ – حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «**خَطَّ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ خَطًّا...**» الْحَدِيث. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ فِي «كُبْرَاهُ»، وَيُرْوَىٰ هٰذَا الْكَلَامُ عَنْ عَبْدِ الله ﷺ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ نَحْوَهُ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ كَمَا قَالَ الْبَزَّارُ، فَلَا رَيْبَ فِي صِحَّتِهِ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ابْنُ الْقَيِّمِ.

١٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي غُرْبَةِ الإِسْلامِ، وَفَضْلِ الغُرَبَاءِ

١/٤٨ - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ : «**بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا...**». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

٢/٤٩ - حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ وَفِيهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، وَفِيهِ: «**وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: النُّزَّاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ**». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَهُوَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ دُونَ هٰذِهِ الزِّيَادَةِ، وَإِسْنَادُهَا صَحِيحٌ، أَمَّا الرِّاوِيَةُ الْأُخْرَىٰ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ : «**الْغُرَبَاءُ الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ**». فَأَخْرَجَهَا الْآجُرِّيُّ فِي «الْغُرَبَاءِ»، والدَّارِيُّ فِي كِتَابِ «الْفِتَنِ» وَلَا تَصِحُّ، وَرُوِيَتْ مِنْ وُجُوهٍ أُخْرَىٰ بِأَسَانِيدَ ضَعِيفَةٍ، وَإِنَّمَا صَحَّتْ مَوْقُوفَةً عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو ﵁ أَنَّهُ قَالَ: «طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ». رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي كِتَابِ «الْجِهَادِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٣/٥٠ - حَدِيثُ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﵁ وَفِيهِ: «**فَطُوبَى يَوْمَئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ**». رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ سِوَىٰ ابنٍ لِسَعْدٍ وَقَعَ مُبْهَمًا، فَالْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ ابنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، وَالْأَشْبَهُ أَنَّ ابنَ سَعْدٍ هٰذَا هُوَ عَامِرُ بنُ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَحَدِ الثِّقَاتِ، فَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

٤/٥١ - حَدِيثُ عَوْفِ بنِ زَيْدٍ ﵁، مِنْ رِوَايَةِ حَفِيدِهِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفٍ مَرْفُوعًا: «**طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ سُنَّتِي**». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

٥/٥٢ - حَدِيثُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ ﵁ : «**بَلِ ائْتَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ...**» الْحَدِيث. أَخْرَجَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ إِلَّا النَّسَائِيُّ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لٰكِنْ لِجُمَلِهِ شَوَاهِدُ تُقَوِّيهَا، وَلَاسِيَّمَا جُمْلَةَ: «**أَجْرُ الْعَامِلِ فِي أَيَّامِ الصَّبْرِ...**».

٦/ ٥٣ – حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**إِنَّ بَعْدَكُمْ أَيَّامًا...**». أَخْرَجَهُ ابنُ وَضَّاحٍ فِي «الْبِدَعِ وَالنَّهْيِ عَنْهَا» وَلَمْ يَصِحَّ إِسْنَادُهُ، لٰكِنَّ مَعْنَاهُ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ كَمَا سَلَفَ.

٧/ ٥٤ – حَدِيثُ سَعِيدٍ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخِي الْحَسَنِ: «**إِنَّكُمُ الْيَوْمُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ...**» الْحَدِيث. أَخْرَجَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ أَيْضًا، وَهُوَ مُرْسَلٌ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

٨/ ٥٥ – حَدِيثُ بِكْرِ بنِ عَمْرٍو الْمَعَافِرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ...**» الْحَدِيث. أَخْرَجَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ أَيْضًا، وَهُوَ مُرْسَلٌ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

١٣- بَابُ التَّحْذِيرِ مِنْ البِدَعِ

٥٦/١ - حَدِيثُ الْعِرْبَاضِ بنِ سَارِيَةَ ﷺ قَالَ: «**وَعَظَنَا رَسُولُ الله** ﷺ ...» الحَـدِيث. أَخْرَجَـهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ إِلَّا النَّسَائِي، وَإِسْنَادُهُ قَوِيٌّ.

٥٧/٢ - حَدِيثُ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: «**كُلُّ عِبَادَةٌ لَمْ يَتَعَبَّدْهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ** ﷺ ...» الحَدِيث. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ كَمَا عَزَاهُ إِلَيْهِ أَبُو شَامَةَ الْـمَقْدِسِيُّ فِي «الْبَاعِـثِ» وَتَبِعَـهُ النَّـاسُ، وَلَـيْسَ هُـوَ فِي نُسْـخَةِ «السُّنَنِ» الْـمُتَدَاوَلَةِ وَلَا وَجَدْتُهُ مَرْوِيًّا عِنْدَ غَيْرِهِ، فَهُوَ أَثَرٌ شَهِيرٌ سَيَّارٌ لَيْسَ لَهُ زِمَامٌ، فَـاللهُ أَعْلَـمُ بِصِحَّتِهِ.

٥٨/٣ - حَدِيثُ عَمْرِو بنِ سَلَمَةَ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «**كُنَّا نَجْلِسُ عَلَىٰ بَـابِ عَبْـدِ اللهِ بْـنِ مَسْـعُودٍ قَبْـلَ صَلاةِ الْغَدَاةُ**...» الحَدِيث. أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» بِتَمَامِهِ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، وَالْـمَرْفُوعُ مِنْـهُ فِي آخِرِهِ، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ بِإِسْنَادٍ آخَرَ حَسَنٍ.

خَتْمُ الْمَكَارِمِ
بِحَلِّ مُشْكِلاتِ الأَحَادِيثِ وَالتَّرَاجِمِ

هذَا الْخَتْمُ وَإِنْ مَيَّزْتُهُ لِلْـمُشْكِلَاتِ، فَقَدْ أُشِيرُ فِيهِ عَلَىٰ جُمْلَةٍ مِنْ فَرَائِدِ الْفَوَائِدِ الْوَاضِحَاتِ، وهي عَلَىٰ نَوْعين:

أَحُدُهُمَا: مُشْكِلَاتُ التَّرَاجِمِ.

وَالآخرُ: مُشْكِلَاتُ الْأَحَادِيثِ.

وَالْجَادَّةُ هِيَ سَوْقُ مُشْكِلِ التَّرْجَمَةِ وَبعْدَهُ مَا تَحْتَهَا مِنْ مُشْكِلِ الْأَحَادِيثِ، فَنَقُولُ:

بَابُ فَضْلِ الإِسْلامِ

-قَوْلُهُ: «**بَابُ فَضْلِ الإِسْلامِ**»: أَصْلُ الْفَضْلِ: الزِّيَادَةِ.

وَقَدْ بَدَأَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ بِذِكْرِ فَضْلِ الْعِلْمِ قَبْلَ النَّظَرِ فِي حَقِيقَتِهِ، فَقَالَ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «هُوَ جَارٍ عَلَىٰ أَسَالِيبِ الْعَرَبِ الْقَدِيمَةِ، فَإِنَّهُمْ يَبْدَؤُونَ بِفَضِيلَةِ الْـمَطْلُوبِ لِلتَّشْوِيقِ إِلَيْهِ، إِذَا كَانَتْ حَقِيقَتُهُ مَكْشُوفَةً مَعْلُومَةً» ذَكَرَهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي».

-قَوْلُهُ: «**مِنْ غُدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ**»:

الْغُدْوَةَ: بِضَمِّ الْغَيْنِ الْـمُعْجَمَةِ: أَوَّلُ النَّهَارِ بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ.

القِيرَاط: النَّصِيبُ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ نِصْفُ سُدْسِ الدِّرْهَمِ، كَمَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَأَبُو الْوَفَاءِ ابْنُ عَقِيلٍ رَحِمَهُمَااللهُ.

-قَوْلُهُ: «**الْـحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ**»:

الْحَنِيفِيَّةُ: الْإِقْبَالُ عَلَىٰ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

السَّمَاحَةُ: السُّهُولَةُ وَالْيُسْرُ.

-قَوْلُهُ: «**فَتَمَسَّهُ النَّارُ**»: أَيْ يَبْعُدُ أَنْ تَمَسَّهُ النَّارُ.

-قَوْلُهُ: «**يَغْبُنُونَ**»: الْغَبْنُ: فَوَاتُ الشَّيْءِ وَالْغَفْلَةُ عَنْهُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ.

بَابُ وُجُوبِ الإِسْلامِ

-قَوْلُهُ: «**بَابُ وُجُوبِ الإِسْلامِ**»: الْإِسْلَامُ [هُنَا]: الدِّينُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ.

-قَوْلُهُ: «**أَخْرَجَاهُ**»: التَّثْنِيَةُ الْـمَذْكُورَةُ عِنْدَ عَزْوِ الْأَحَادِيثِ مُنْصَرِفَةٌ اتِّفَاقًا فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَىٰ إِرَادَةِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

-قَوْلُهُ: «**سُنَّةَ الْـجَاهِلِيَّةِ**»: سُنَّةُ الْجَاهِلِيَّةِ: كُلُّ مَا خَالَفَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَكُلُّ منسُوبٍ إِلَيهَا مُحَرَّمٌ.

-قَوْلُهُ: «**يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ**»: الْقُرَّاءُ فِي عُرْفِ الْـمُتَقَدِّمِينَ: الْعَالِمُونَ الْعَامِلُونَ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

-قَوْلُهُ: «**وَيُثْلَمُ**»: الثَّلْمُ: الْخَلَلُ.

بَابُ وُجُوبِ الاسْتِغْنَاءِ بِمُتَابَعَةِ الكِتَابِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ

-قَوْلُهُ: «**الِاسْتِغْنَاءِ**»: هُوَ طَلَبُ الْغَنَاءِ.

-قَوْلُهُ: «**أَمُتَهَوِّكُونَ**»: أَيْ أَمُتَحَيِّرُونَ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُرُوجِ عَنْ دَعوَى الإِسْلامِ

-قَوْلُهُ: «**دَعْوَى الْإِسْلَامِ**»: هِيَ الْأَسْمَاءُ الدِّينِيَّةِ الَّتِي جُعِلَتْ لَهُ وَلِأَهْلِهِ.

-قَوْلُهُ: «**رِبْقَةَ**»: أَصْلُ الرِّبْقَةِ: عُرْوَةٌ فِي حَبْلٍ تُجْعَلُ فِي عُنُقِ الْبَهِيمَةِ أَوْ يَدِهَا تُمْسِكُهَا.

-قَوْلُهُ: «جُثَا جَهَنَّمَ»: أَيْ جَمَاعَاتُهَا؛ جَمْعُ جثْوَةٍ -مُثَلَّثَةِ الْجِيمِ-، وَهِيَ: الْحِجَارَةُ الْـمَجْمُوعَةُ. وَرُوِيَ: «مِنْ جُثِيِّ جَهَنَّمَ»: جَمْعُ جَاثٍ أَيْ مِمَّنْ يَجْثُو عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، فَإِنَّهُ يُقال: جَثَا الرَّجُلُ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، إِذَا قَامَ عَلَيْهِمَا.

-قَوْلُهُ: «كَسَعَ»: الْكَسْعُ: ضَرْبُ الْـمُؤَخِّرَةِ.

بَابُ وُجُوبِ الدُّخُولِ فِي الإِسْلَامِ كُلِّهِ وَتَرْكِ مَا سِوَاهُ

-قَوْلُهُ: «الْكَلَبُ»: هُوَ دَاءٌ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنْ عَضَّةِ كَلْبٍ أَصَابَهُ دَاءُ الْجُنُونِ «سُعَارُ الْكِلَابِ».

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ البِدْعَةَ أَشَدُّ مِنَ الكَبَائِرِ

-قَوْلُهُ: «الْبِدْعَةَ»: الْبِدْعَةُ شَرْعًا: مَا أُحْدِثَ فِي الدِّينِ مِمَّا لَيْسَ مِنْهُ بِقَصْدِ التَّقَرُّبِ مَعَ الِالْتِزَامِ.

-قَوْلُهُ: «الْكَبَائِرِ»: جَمْعُ كَبِيْرَةٍ، وَالْكَبِيرَةُ شَرْعًا: مَا نُهِيَ عَنْهُ عَلَىٰ وَجْهِ التَّعْظِيمِ.

-قَوْلُهُ: «أُمَرَاءِ الْـجَوْرِ»: الْجَوْرُ: الظُّلْمُ، وَهُنَا ظُلْمُ الرَّعِيَّةِ.

-قَوْلُهُ: «سُنَّةً سَيِّئَةً»: السُّنَّةُ السَّيِّئَةُ فِي الْإِسْلَامِ هِيَ الْبِدْعَةُ.

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ اللهَ احْتَجَرَ التَّوبَةَ عَنْ صَاحِبِ البِدْعَةِ

-قَوْلُهُ: «احْتَجَرَ التَّوْبَةَ»: أَيْ مَنَعَهُ مِنْهَا، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ رَغْبَةٌ فِيهَا وَلَا مُكْنَةٌ مِنْهَا.

-قَوْلُهُ: «وَسُئِلَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل»: حَنْبَلُ: هُوَ جَدُّ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَنُسِبَ إِلَىٰ جَدِّهِ لِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ أَبَاهُ مَاتَ وَهُوَ صَغِيرٌ فَقَامَ عَلَىٰ كَفَالَتِهِ جَدُّهُ.

وَالآخَرُ: أَنَّ حَنْبَلَ هٰذَا كَانَ دَاعِيَةً كَبِيْرًا مِنْ دُعَاةِ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَلَهُ وِلَايَةٌ وَسُلْطَةٌ عَلَىٰ قَوْمِهِ، فَنُسِبَ إِلَىٰ الْأَشْهَرِ مِنْ عَمُودِ نَسَبِهِ؛ وَهُوَ جَدُّهُ حَنْبَل رَحِمَهُ اللَّهُ.

بَابُ قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ فَأَقِمۡ وَجۡهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفٗاۚ فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ ﴾ الآيَةَ.

-قَوْلُهُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ»: أَيْ مُتَقَدِّمُكُمْ إِلَيْهِ.

-قَوْلُهُ: «طُوبَىٰ»: فُعْلَىٰ مِنَ الطِّيبِ.

-قَوْلُهُ: «هَمَلِ النَّعَمِ»: الهَمَلُ: بِفَتْحِ الْهَاءِ وَالْمِيمِ هُوَ مَا يُتْرَكُ مُهْمَلًا لَا يُتَعَاهَدُ حَتَّىٰ يَضِيعَ وَيَهْلَكَ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي غُرْبَةِ الإِسْلامِ، وَفَضْلِ الغُرَبَاءِ

-قَوْلُهُ: «الْغُرَبَاءِ»: الْغُرَبَاءُ شَرعًا يُرَادُ بِهِم: الْبَاقُونَ عَلَىٰ الْهَدْيِ النَّبَوِيِّ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنْ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ.

واللَّه أعلمُ بالصَّوابِ،

وصلَّى اللَّهُ على محمَّدٍ وآلِهِ وصحبِهِ،

وسلَّم تسليمًا كثيرًا إلى يومِ الدِّين

تَمَّ بِحَمْدِ الله

مُسْتَخْلَصًا مِنْ شَرْحِ فَضْلِ الإِسْلَامِ

لَيْلَةَ الثُّلَاثَاءِ خَتْمَ شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ

سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَأَلْفٍ

بِرِيَاضِ الْجَزِيرَةِ حَفِظَهَا اللهُ دَارًا لِلْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ

❁❁❁

أَبْيَاتٌ

فضل الإسلام

قَالَ ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

جَمِيعُ الْعِلْمِ فِي الْقُرْآنِ لٰكِنْ   تَقَاصَرُ عَنْهُ أَفْهَامُ الرِّجَالِ

قَالَ الْقَحْطَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «نُونِيَّتِه»:

وَصِرَاطُنَا حَقٌّ وَحَوْضُ نَبِيِّنَا   صِدْقٌ لَهُ عَدَدُ النُّجومِ أَوَانِي
يُسْقَىٰ بِهَا السُّنِّيُّ أَعْذَبَ شَرْبَةٍ   وَيُذَادُ كُلُّ مُخَالِفٍ فَتَّانِ

مِنْ مَغَانِي الْمَعَانِي فِي «نُونِيَّةِ» ابْنِ الْقَيِّمِ قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللهُ:

وَاللهُ لَا يَرْضَىٰ بِكَثْرَةِ فِعْلِنَا   لٰكِنْ بِأَحْسَنِهِ مَعَ الْإِيمَانِ
فَالْعَارِفُونَ مُرَادُهُمْ إِحْسَانُهُ   وَالْجَاهِلُونَ عَمُوا عَنِ الْإِحْسَانِ

قَالَ الْعِرَاقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «أَلْفِيَّتِهِ»:

وَمَا أَتَىٰ عَنْ صَاحِبٍ بِحَيْثُ لَا   يُقَالُ رَأْيًا حُكْمُهُ الرَّفْعُ عَلَىٰ
مَا قَالَ فِي الْمَحْصُولِ نَحْوُ مَنْ أَتَىٰ   فَالْحَاكِمُ الرَّفْعَ لِهٰذَا أَثْبَتَا

قَالَ الْعِرَاقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «أَلْفِيَّتِهِ»:

وَالأَصْلَ يَعْنِي الْبَيْهَقِي وَمَنْ عَزَا   وَلَيْتَ إِذْ زَادَ الْحُمَيْدِي مَيَّزَا

قَالَ شَيْخُنَا الصَّالِح:

وَمُرْسَلُ الْحَدِيثِ مَا قَدْ وُصِفَا   بِرَفْعِ تَابِعٍ لَهُ وَضُعِّفَا

تَـمَّت بِحَمْدِ اللهِ

عَصْرَ الْجُمُعَةِ ١٦/ ٨/ ١٤٣٣

بِيَدِ عُمَرَ بِنِ فَهْدِ بنِ عَبْدِ الْهَادِي الْغُبَيْوِيِّ

الآثَارُ وَ الأَخْبَارُ وَ النُّقولُ

فضل الإسلام

الآثَارُ:

- عَن أُبَيِّ بن كَعْبٍ ﷺ قَالَ: «وَإِنَّ اقْتِصَادًا فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِن اجْتِهَادٍ فِي خِلَافِ سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ فَانْظُرُوا أَعْمَالَكُمْ، فَإِنْ كَانَتِ اقْتِصَادًا وَاجْتِهَادًا أَنْ تَكُونَ عَلَىٰ مِنْهَاجِ الْأَنْبِيَاءِ وَسُنَّتِهِمْ». أَخْرَجَهُ ابنُ الْـمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ»، وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْـمُصَنَّفِ»، وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

- قَالَ عَبْدُ الله بنُ مَسْعُودٍ ﷺ: «لَيسَ عَامٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، لَا أَقُولُ عَامٌ أَخْصَبُ مِنْ عَامٍ، وَلَا أَمِيرٌ خَيْرٌ مِنْ أَمِيرٍ، لٰكِنْ ذَهَابُ عُلَمَائِكُمْ وَخِيَارِكُمْ، ثُمَّ يَحْدُثُ أَقْوَامٌ يَقِيسُونَ الأُمُورَ بِآرَائِهِمْ، فَيُهْدَمُ الْإِسْلَامُ وَيُثْلَمُ»، مَوْقُوفٌ مِنْ لَفْظِهِ وَلَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، وَرُوِيَ مِنْ وُجُوهٍ يَقْضِي مَجْمُوعُهَا بِحُسْنِهِ.

- رَوَىٰ الدَّارِمِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ –وَكَانَ مِنْ عُلَمَاءِ التَّابِعِينَ– أَنَّهُ قَالَ: كَانَ مَنْ مَضَىٰ مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ: «الِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ، وَالْعِلْمُ يُقْبَضُ قَبْضًا سَرِيعًا، فَنَعْشُ الْعِلْمِ ثَبَاتُ الدِّيْنِ وَالدُّنْيَا، وَفِي ذَهَابِ الْعِلْمِ ذَهَابُ ذٰلِكَ كُلِّهِ».

- وَقَالَ أَبُو العَالِيَةِ رَحِمَهُ اللهُ: «تَعَلَّمُوا الْإِسْلَامَ، فَإِذَا تَعَلَّمْتُمُوهُ فَلَا تَرْغَبُوا عَنْهُ وَعَلَيكُمْ بِالصِّرَاطِ الْـمُسْتَقِيمِ؛ فَإِنَّهُ الإِسْلَامُ، وَلَا تَنْحَرِفُوا عَنِ الصِّرَاطِ شِمَالًا وَلَا يَمِينًا، وَعَلَيْكُمْ بِسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَهٰذِهِ الأَهْوَاءِ».

- قالَ عُمَرُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيمَا رَوَاهُ اللَّالَكَائِيُّ وَابْنُ بَطَّةَ وَغَيْرُهُمَا: «مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصومَاتِ أَكْثَرَ التَّلَوُّنَ».
- قَالَ عُمَرُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ أَكْثَرَ الْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّلَ».
- قَالَ شُعْبَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا رَأَيْتُ رَجُلًا يَجْرِي إِلَّا قُلْتُ: مَجْنُونٌ أَوْ صَاحِبُ حَدِيثٍ».
- رَوَىٰ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ فِي كِتَابِ «الْحِلْيَةِ» عَنِ الْعَبَّاسِ بنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ، عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يَخْتَلِفُ إِلَىٰ الرَّجُلِ ثَلَاثِينَ سَنَةً يَتَعَلَّمُ مِنْهُ الْعِلْمَ».
- قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ الْفِتْنَةَ إِذَا جَاءَتْ مُقْبِلَةً عَرَفَهَا الْعَالِمُ وَخَفِيَتْ عَلَىٰ الْجَاهِلِ، فَإِذَا وَلَّتْ مُدْبِرَةً اسْتَوَىٰ فِيهَا الْعَالِمُ وَالْجَاهِلُ».
- قَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ لِابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَا تَجْعَلْ قَلْبَكَ كَالْإِسْفِنْجَةِ، وَلَٰكِنِ اجْعَلْ قَلْبَكَ كَالْـمِرْآةِ».
- قَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ سَمَاعَ الْبِدَعِ؛ لِأَنَّ الْقُلُوبَ ضَعِيفَةٌ وَالشُّبَهَ خَطَّافَةٌ».
- قَالَ الْـمُحِبُّ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَانْظُرْ إِلَىٰ عِظَمِ الذَّنْبِ كَيْفَ غَيَّرَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ مِنَ الْبَيَاضِ إِلَىٰ السَّوَادِ، فَكَيْفَ يَكُونُ أَثَرُهُ فِي الْقَلْبِ الَّذِي هُوَ مِنْ لَحْمٍ وَدَمٍ».
- قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنِ اسْتَطَعْتَ أَلَّا تَحُكَّ رَأْسَكَ إِلَّا بِأَثَرٍ فَافْعَلْ».

الأَخْبَارُ:

- فِي أَخْبَارِ أَبِي عَبْدِ اللهِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ: «أَنَّهُ لَـمَّا احْتضـرَ كَـانَ يُؤخـذُ فَيُغْشَىٰ عَلَيْهِ فَيقُولُ: «لَا، بَعْدُ»، «لَا، بَعْدُ»، فَلَمَّا أَفَاقَ مَرَّةً سَأَلَهُ ابْنُهُ عَنْ هٰذَا؟، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي، فَقَالَ لِي: فُتَّنِي يَا أَحْمَدُ، فُتَّنِي يَا أَحْمَدُ» فَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «لَا، بَعْدُ، «لَا، بَعْدُ»»».

- فِي أَخْبَارِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ: «أَنَّهُ كَانَ مَرَّةً فِي الصَّحْرَاءِ بَعِيدًا عَنِ الْبُنْيَانِ خَالِيًا بِنَفْسِهِ يَذْكُرُ رَبَّهُ، فَعَرَضَتْ لَهُ صُورَةٌ فِي سَحَابَةٍ، فَنَادَاهُ: «يَا عَبْدَ الْقَادِرِ إِنِّي أَنَا رَبُّكَ»، فَقَالَ لَهُ: «وَإِنِّي قَدْ أَحْلَلْتُ لَكَ مَا حَرَّمْتُ عَلَىٰ النَّاسِ»، فَقَالَ: «خَسِئْتَ يَا عَدُوَّ اللهِ»، قَالَ: «قَدْ أَضْلَلْتُ قَبْلَكَ سَبْعِينَ عَابِدًا، فَكَيْفَ عَرَفْتَ؟»، فَقَالَ: «لِأَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ اللهَ لَمْ يَكُنْ لِيُحِلَّ لِعَبْدِ الْقَادِرِ مَا حَرَّمَهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ»».

- ذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ فِي تَرْجَمَةِ بُهْلُولَ[1] أَحَدِ أَئِمَّةِ الْمَالِكِيَّةِ: «أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسِ دَرْسِهِ، ثُمَّ نَادَىٰ أَحَدَ أَصْحَابِهِ فَسَارَّهُ، ثُمَّ انْطَلَقَ ذٰلِكَ الصَّاحِبُ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَسَارَّهُ، فَلَمَّا اتَّفَقَ هٰذَا لَهُ سَأَلَهُ أَصْحَابُهُ فِي حَلْقَتِهِ عَنْ هٰذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي لَـمَّا خَرَجْتُ مِنْ دَارِي، أَوْصَانِي أَهْلُ بَيْتِي بِشَيْءٍ، فَعَقَدْتُّ طَرَفَ عِمَامَتِي لِئَلَّا أَنْسَاهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ عَلَىٰ كُرْسِيِّ الدَّرْسِ، وَرَأَيْتُ طَرَفَ الْعِمَامَةِ مَعْقُودًا؛ خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ أَحْدَثْتُ فِي الْإِسْلَامِ حَدَثًا، فَأَرْسَلْتُ فُلَانًا إِلَىٰ

---

(١) وهٰذِهِ فَائِدَةٌ مَلِيحَةٌ: تُنْطَقُ بَاءُ «بُهْلُولَ» بِالضَّمِّ لَا بِالْفَتْحِ كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ. وَفِي ذٰلِكَ قَالَ شَيْخُنَا:

بُهْلُولُ بِالضَّمِّ لَا بَهْلُولُ ... فَلَيْسَ فِي لِسَانِهِمْ فَعْلُولُ

فُلَانٍ -وَسَمَّىٰ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ- هَلْ فَعَلَ هٰذَا أَحَدٌ قَبْلِي؟ فَقَالَ: نَعم، فَعَلَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا».

ذَكَرَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ» فِي تَرْجَمَةِ **مُحَمَّدِ بنِ سِيرِينَ** رَحِمَهُ اللهُ: أَنَّهُ رَأَىٰ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فِي مَنَامِهِ، فَسَأَلَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُمِيتَهُ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: «وَالسُّنَّةِ وَالسُّنَّةِ وَالسُّنَّةِ».

النُّقول:

- مَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كُلُّ دَلِيلٍ اسْتَدَلَّ بِهِ صَاحِبُ بَاطِلٍ؛ فَإِنَّ فِيهِ مَا يُبْطِلُهُ».
- بَدَأَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِذِكْرِ فَضْلِ الْعِلْمِ قَبْلَ النَّظَرِ فِي حَقِيقَتِهِ، فَقَالَ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هُوَ جَارٍ عَلَىٰ أَسَالِيبِ الْعَرَبِ الْقَدِيمَةِ، فَإِنَّهُمْ يَبْدَؤُونَ بِفَضِيلَةِ الْمَطْلُوبِ لِلتَّشْوِيقِ إِلَيْهِ، إِذَا كَانَتْ حَقِيقَتُهُ مَكْشُوفَةً مَعْلُومَةً» ذَكَرَهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي».
- قَالَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «الْإِمَام»: «السِّيَاقُ يُعِينُ عَلَىٰ بَيَانِ الْمُجْمَلَاتِ، وَتَعْيِينِ الْمُحْتَمَلَاتِ، وَحَلِّ الْمُشْكِلَاتِ».
- قَالَ أَبُو العَبَّاسِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كُلُّ مَا خَرَجَ عَنْ دَعْوَى الْإِسْلَامِ وَالْقُرْآنِ - مِنْ نَسَبٍ، أَو بَلَدٍ، أَو جِنْسٍ، أَو مَذْهَبٍ، أَو طَرِيقَةٍ - فَهُوَ مِنْ عَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، بَلْ لَـمَّا اخْتَصَمَ مُهَاجِرِيٌّ وَأَنْصَارِيٌّ، فَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ! وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ! قَالَ ﷺ: «أَبِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟!» وَغَضِبَ لِذٰلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا». انْتَهَى كَلَامُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ.
- قَالَ ابنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَدَارِجِ»: «الْعِلْمُ وَالْعَدْلُ أَصْلُ كُلِّ خَيْرٍ، وَالظُّلْمُ وَالْجَهْلُ أَصْلُ كُلِّ شَرٍّ».
- قَالَ الْقَرَافِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفُرُوقِ»: «الْعِلْمُ أَصْلُ كُلِّ خَيْرٍ، وَالْجَهْلُ أَصْلُ كُلِّ شَرٍّ». اهـ مُخْتَصَرًا.

۞ قَالَ الْقَرَافِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفُرُوقِ»: «أَصْلُ كُلِّ فَسَادٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِنَّمَا هُوَ الْجَهْلُ؛ فَاجْتَهِدْ فِي إِزَالَتِهِ عَنْكَ مَا اسْتَطَعْتَ، كَمَا أَنَّ أَصْلَ كُلِّ خَيْرٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِنَّمَا هُوَ الْعِلْمُ؛ فَاجْتَهِدْ فِي تَحْصِيلِهِ مَا اسْتَطَعْتَ» اهـ بِتَمَامِهِ.

۞ مِنْ مَقَالَاتِ الْأَدَبِ الْمُشْتَهِرَةِ: «الْبِدْعَةُ شَرَكُ الشِّرْكِ».

۞ قَالَ أَفْلَاطُونُ: «الرَّذَائِلُ حُلْوَةُ الْأَوَائِلِ مُرَّةُ الْأَوَاخِرِ، وَالْفَضَائِلُ مُرَّةُ الْأَوَائِلِ حُلْوَةُ الْأَوَاخِرِ».

۞ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «يَا حَبَّذَا نَومُ الْأَكْيَاسِ وَإِفْطَارُهُمْ! كَيفَ يَغْبُنُونَ سَهَرَ الْحَمْقَى وَصومَهُمْ؟! وَمِثْقَالُ ذَرَّةٍ مَعَ بِرٍّ وَتَقْوَى وَيَقِينٍ، أَعْظَمُ وَأَفْضَلُ وَأَرْجَحُ عِنْدَ اللهِ مِنْ عِبَادَةِ الْمُغْتَرِّينَ».

۞ عَنْ حُذَيفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «كُلُّ عِبَادَةٍ لَا يَتَعَبَّدُهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَا تَتَعَبَّدُوهَا، فَإِنَّ الأَوَّلَ لَمْ يَدَعْ لِلآخِرِ مَقَالًا، فَاتَّقُوا اللهَ يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ، وَخُذُوا طَرِيقَ مَن كَانَ قَبْلَكُمْ».



عَصْرَ الْجُمُعَة

١٦ شَعْبَان ١٤٣٣

بِيَدِ عُمَرَ بنِ فَهْدِ بنِ عَبْدِ الْهَادِي الْغُبَيْوِيِّ



صَنَائِعُ فَاقَ صَانِعُهَا فَفَاقَتْ وَغَرْسٌ طَابَ غَارِسُهُ فَطَابَا

غِرَاسُ الفَضَائل

أَمَالِي الشَّيْخِ

صَالِح بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَدٍ العُصَيْمِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

جَمْعُ

عُمَرَ بْنِ فَهْدٍ الغُبَيْوِيِّ

لَطَائِفُ مَنْثُورَة فِي ثَنَايَا شَرْحِ كِتَاب «فَضْل الإسلام»

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنْ كَانَ الدَّاعُونَ إِلَى اللَّهَثِ وَرَاءَ كِتَابَاتِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْفُسَّاقِ وَالْمُجَّانِ وَالْكَفَرَةِ وَالْمُنَافِقِينَ يُسَمُّونَ هٰذَا انْفِتَاحًا؛ يُرِيدُونَ بِهِ الِانْفِتَاحَ عَلَىٰ الشَّرِّ فَنَعَم!

وَأَمَّا إِنْ كَانُوا يُرِيدُونَ بِهِ انْفِتَاحًا تَسْتَنِيرُ بِهِ الْعُقُولُ، وَتُهَذَّبُ النُّفُوسُ، وَتَسْتَقِيمُ الْأَخْلَاقُ؛ فَإِنَّ هٰذَا كَذِبٌ وَدَجَلٌ؛ فَإِنَّ اللهَ ﷻ أَغْنَانَا عَنْ هٰذَا بِالدِّينِ الْكَامِلِ فَلَا نَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَىٰ غَيْرِهِ.

وَمِنَ الْبَلَاءِ أَنْ يَخْرُجَ بِمِثْلِ هٰذِهِ الْمَقَالَاتِ مِنَ الْمُتَشَرِّعَةِ مَنْ يَسْتَدِلُّ لَهَا فَيَقُولُ- عَائِبًا مَنْ يَنْعَتُهُمْ بِالِانْغِلَاقِ وَالتَّشَدُّدِ -: بِأَنَّهُمْ يَقْرَؤُونَ أَحَادِيثَ لَا يَفْهَمُونَهَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ – بِزَعْمِهِ الْبَاطِلِ – دَعَا إِلَىٰ الِانْفِتَاحِ!؛ فَإِنَّهُ أَمَرَ زَيْدَ بنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه -كَمَا فِي الصَّحِيحِ- أَنْ يَتَعَلَّمَ السِّرْيَانِيَّةَ وَهِيَ لُغَةُ الْيَهُودِ، فَهٰذَا إِشَارَةٌ مِنْهُ ﷺ إِلَىٰ طَلَبِ التَّوَاصُلِ مَعَ الثَّقَافَاتِ، وَالِالْتِقَاءِ مَعَ الْحَضَارَاتِ.

وَالْجَوَابُ عَنْ هٰذَا الدَّلِيلِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: أَنَّ الَّذِي أَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه بِتَعَلُّمِ السِّرْيَانِيَّةِ؛ نَهَانَا عَنِ ابْتِغَاءِ الِاهْتِدَاءِ بِغَيْرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَكَانَ قَصْرُ ذٰلِكَ الْأَمْرِ عَلَىٰ زَيْدٍ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ إِعْلَامٌ بِأَنَّ الْأَصْلَ فِي ذٰلِكَ النَّهْيُ؛ وَإِنَّمَا يُؤْذَنُ لِأَحَدٍ لِأَجْلِ حَاجَةِ الْمُسْلِمِينَ.
- وَالثَّانِي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ بِتَعَلُّمِ السِّرْيَانِيَّةِ لَا لِيَقْرَأَ التَّوْرَاةَ، وَلٰكِنْ لِيَقْرَأَ كُتُبَ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّتِي كَانُوا يَكْتُبُونَ بِهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ.

فَهٰذَا الدَّلِيلُ دَالٌّ عَلَىٰ بُطْلَانِ مَقَالَتِهِ.

وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ: «كُلُّ دَلِيلٍ اسْتَدَلَّ بِهِ صَاحِبُ بَاطِلٍ؛ فَإِنَّ فِيهِ مَا يُبْطِلُهُ»، وَنَشَرَ هٰذَا الْـمَعْنَىٰ فِي جُمْلَةٍ مِنْ كُتُبِهِ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدُ رَحِمَهُ اللهُ.

وَقَاعِدَةُ الشَّرِيعَةِ: أَنَّ أُصُولَ الْإِسْلَامِ كَافِيَةٌ فِي هِدَايَةِ أَهْلِهِ، وَلَا يُبْتَغَىٰ مِنْ غَيْرِهِمْ إِلَّا عُلُومُ الدُّنْيَا الظَّاهِرَةُ الَّتِي يُحْتَاجُ إِلَيْهَا، فَذٰلِكَ مُقَيَّدٌ بِأَمْرَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَحَلُّهُ الْعُلُومَ الظَّاهِرَةَ دُونَ عُلُومِ الدِّينِ وَمَا تَعَلَّقَ بِهَا.
- الثَّانِي: أَنْ تُوجَدَ الْحَاجَةُ إِلَىٰ ذٰلِكَ.

فَإِذَا وُجِدَ هٰذَانِ الْـمَعْنَيَانِ كَانَ حِينَئِذٍ التَّوَاصُلُ مَعَ الْـمُخَالِفِينَ مِنَ الْكَفَرَةِ وَالْـمُنَافِقِينَ وَالْفُسَّاقِ وَأَهْلِ الْبِدَعِ مَأْذُونٌ بِهِ شَرْعًا.

وَالْـهُدَى بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ، وَالْحَسَنَةُ بَيْنَ سَيِّئَتَيْنِ، كَمَا كَانَ السَّلَفُ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَىٰ يَقُولُونَ، وَدِينُ الْإِسْلَامِ مَتِينٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ هَدَاهُ وَكَفَاهُ، وَمَنْ خَلَّطَ فِيهِ خُلِّطَ عَلَيْهِ.

وَمَنْ أَرَادَ نَجَاةَ نَفْسِهِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَدْيِ صَدْرِ الْأُمَّةِ وَيَقْتَدِي بِهِمْ، وَيَلْزَمِ الْأَخْذَ عَنِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ شُهِرُوا بِالطَّلَبِ، وَعُرِفُوا بِانْتِسَابِهِمْ إِلَىٰ أَهْلِهِ؛ بِتَحَقُّقِ أَخْذِهِمْ عَنْهُمْ، وَاشْتِهَارِهِمْ بِالتَّلْمَذَةِ لَهُمْ، لَا مُجَرَّدَ اللُّقْيَا وَالزِّيَارَةِ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ وَالدِّينَ لَا يُؤْخَذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ عَنْ أَهْلِهِ، وَمِنْ عَلَامَاتِ أَهْلِهِ: أَنْ يُعْرَفُوا بِالطَّلَبِ مُشْتَهِرِينَ عَنْ أَشْيَاخِ الطَّبَقَةِ السَّابِقَةِ، وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مِنَ الْـمُسْلِمِينَ أَنْ يَأْخُذَ دِينَهُ مِنْ طَرِيقٍ لَا يَعْلَمُهُ، وَلَا أَنْ يَكْتَفِيَ بِعَادَاتِ أَهْلِهِ، وَطَرِيقَةِ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا أَخَذَ الدِّينَ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ، أَوِ اقْتَدَىٰ بِمَنْ لَيْسَ أَهْلًا لِلاقْتِدَاءِ وَقَعَ فِي الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ.

وَالْبِدَعُ وَالضَّلَالَاتُ تَبْدَأُ صِغَارًا ثُمَّ تَعُودُ كِبَارًا، فَيَسْتَحْسِنُ الْإِنْسَانُ شَيْئًا، ثُمَّ يَتَزَايَدُ مَعَهُ الْهَوَىٰ وَالِاسْتِحْسَانُ حَتَّى يَخْرُجَ عَلَىٰ الْـمُسْلِمِينَ بِأُمُورٍ عَظِيمَةٍ.

وَلَـمَّا عَقَلَ هٰذَا الْأَصْلَ مَنْ سَلَفَ مِنَ الْأَوَّلِينَ كَانُوا يُعَظِّمُونَ فِعْلَ شَيْءٍ لَا يَكُونُ لَهُمْ فِيهِ أَثَرٌ، كَمَا قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «إِنِ اسْتَطَعْتَ أَلَّا تَحُكَّ رَأْسَكَ إِلَّا بِأَثَرٍ فَافْعَلْ». فَإِنَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِالآثَارِ نَجَا، وَمَنْ فَرَّطَ فِيهَا لَحِقَتْهُ الْأَهْوَاءُ، وَاسْتَحْسَنَ أَشْيَاءَ فِي دِينِهِ تَجُرُّ عَلَىٰ الْـمُسْلِمِينَ بَابَ الضَّلَالِ.

وَلَا يَنْبَغِي لِلْمَرْءِ أَنْ تَغْتَرَّ نَفْسُهُ، وَلَا أَنْ يَغْتَرَّ بِأَحَدٍ يَرَىٰ مِنْهُ كَثْرَةَ عِبَادَةٍ، فَلَيْسَ الْأَمْرُ مُنَاطًا بِالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، بَلْ حَقِيقَةُ الْأَمْرِ مَا فِي الْقَلْبِ مِنْ تَوْحِيدِ اللهِ وَإِعْظَامِهِ، وَإِجْلَالِهِ، وَاتِّبَاعِ هَدْيِ نَبِيِّهِ ﷺ.

قَالَ عُمَرُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللهُ فِيمَا رَوَاهُ اللَّالَكَائِيُّ وَابْنُ بَطَّةَ وَغَيْرُهُمَا: «مَنْ جَعَلَ دِينَهُ عُرْضَةً لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّلَوُّنَ».

رَوَىٰ الدَّارِمِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ -وَكَانَ مِنْ عُلَمَاءِ التَّابِعِينَ- أَنَّهُ قَالَ: كَانَ مَنْ مَضَىٰ مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ: «الِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ، وَالْعِلْمُ يُقْبَضُ قَبْضًا سَرِيعًا، فَنَعْشُ الْعِلْمِ ثَبَاتُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَفِي ذَهَابِ الْعِلْمِ ذَهَابُ ذٰلِكَ كُلِّهِ».

فَنَعْشُ الْعِلْمِ فِيهِ ثَبَاتُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا، وَيَكُونُ ذٰلِكَ بِإِحْيَائِهِ، وَبَذْلِهِ، وَحَضِّ النَّاسِ عَلَيْهِ، وَمُسَاعَدَتِهِمْ فِي تَحْصِيلِهِ، وَلِأَجْلِ هٰذَا كَانَ الْقَائِمُونَ بِأَمْرِ الْعِلْمِ هُمُ النَّائِبُونَ حَقِيقَةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ وِرَاثَتَهُ فِي الْعُلَمَاءِ، وَمِيرَاثُهُمُ الَّذِي تَأَثَّلُوا بِهِ الْـمَجْدَ؛ إِنَّمَا هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي رُزِقُوهُ بِهٰذَا الدِّينِ، وَمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْفَظَ لِلْإِسْلَامِ قُوَّتَهُ، وَأَنْ يُبْقِيَ عَلَيْهِ بَهْجَتَهُ، فَلْيَجْتَهِدْ فِي بَثِّ الْعِلْمِ وَالتَّحْرِيضِ عَلَيْهِ، وَإِمْدَادِ النَّاسِ بِأَنْوَاعِ الْـمُسَاعَدَاتِ الَّتِي تُيَسِّرُ لَهُمْ أَخْذَهُ، حَتَّىٰ يَبْقَىٰ الْعِلْمُ فِي النَّاسِ.

وَمِنْ هُنَا يَأْتِي جُلُوْسُكَ فِي حِلَقِ الْعِلْمِ سَعْيًا فِي إِعْزَازِ الْإِسْلَامِ وَتَقْوِيَتِهِ، وَحِرْصًا عَلَىٰ حِفْظِ بَيْضَتِهِ وَبَهْجَتِهِ، وَمَنْ يَظُنُّ أَنَّ الْجَالِسِينَ فِي الْحِلَقِ لَا يَقُوْمُونَ بِنَصْرِ الْإِسْلَامِ فَأُتِيَ مِنْ جَهْلِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَنْصُرُ الْإِسْلَامَ مِثْلُ هٰؤُلَاءِ، وَإِنَّ الْخُطَبَ النَّارِيَّةَ، وَالْبُكَاءَ عَلَى الْأَطْلَالِ، وَبَثَّ الْقِصَصِ وَالْحِكَايَاتِ لَا تَبْنِي فِي الْـمُسْلِمِينَ دِيْنًا، وَلَا تَحْفَظُ لَهُمْ شَرْعًا، وَلَا تُبْقِي لَهُمْ ذِكْرًا، وَإِنَّمَا بَقَاءُ الْـمُسْلِمِينَ فِي نَعْشِ الْعِلْمِ، وَبَثِّهِ وَإِحْيَائِهِ، وَهٰذَا يُوْجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَعْلَمَ أَمْرَيْنِ عَظِيْمَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: أَنَّكَ عِنْدَمَا تَسْعَىٰ فِي الْعِلْمِ فَإِنَّكَ سَاعٍ فِي نُصْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَذٰلِكَ أَمْرٌ عَظِيْمٌ.
- وَالثَّانِي: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَعْتَنِيَ بِبَثِّ الْعِلْمِ وَتَبْلِيغِهِ، وَأَنْ تُجَاهِدَ نَفْسَكَ فِي تَيْسِيرِهِ لِلْخَلْقِ، وَحَضِّهِمْ عَلَيْهِ، وَتَحْبِيبِهِمْ فِيهِ، فَإِنَّ ذٰلِكَ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ وَالنُّصْرَةِ لِلدِّينِ، لَا سِيَّمَا فِي أَزْمِنَةِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالْفَتَرَاتِ، وَغَلَبَةِ أَحْوَالِ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ وَالْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، فَيَكُونُ الْقَائِمُ فِي الْعِلْمِ قَائِمًا بِأَعْظَمِ الْجِهَادِ كَمَا ذَكَرَهُ ابنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ.

وَلَـمَّا جَهِلَ النَّاسُ مِثْلَ هٰذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ فِي حِفْظِ الْإِسْلَامِ؛ صَارَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ حِفْظَ الْإِسْلَامِ لَا يَكُونُ بِالْعِلْمِ، وَأَنَّ الَّذِينَ يَجْلِسُونَ فِي مَقَاعِدِ الْعِلْمِ قَاعِدُونَ عَنْ نُصْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ النَّاسَ مِنْ وَرَائِهِمْ طَرْحَى فِي أَغْلَالِ الشَّهَوَاتِ وَالشُّبُهَاتِ، وَهٰذَا أُتِيَ مِنْ جَهْلِهِ بِشَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّ شَرِيعَةَ الْإِسْلَامِ قَائِمَةٌ عَلَىٰ

الْعِلْمِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ حِفْظُهَا بِحِفْظِ الْعِلْمِ وَبَثِّهِ، وَاعْتَبِرْ هٰـذَا فِي حَـالِ إِمَـامِ الـدَّعْوَةِ الْإِصْلَاحِيَّةِ فِي الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلًا وَاحِدًا، لٰكِنَّهُ لَـمَّا كَـانَ لَهِجًـا بِبَـثِّ الْعِلْمِ، حَرِيصًا عَلَيْهِ؛ كَانَ يُسْمَعُ لِلنَّـاسِ بَعْـدَ صَـلَاةِ الْفَجْـرِ فِي «الرِّيَـاضِ» دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، بَيْنَ طَالِبِ عِلْمٍ يَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيْ شَيْخِهِ، وَبَـيْنَ عَامَّـةٍ يُلَقِّـنُهُمْ أَئِمَّـةُ الْـمَسَاجِدِ مُهِمَّاتِ الدِّينِ، مِنْ «ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ» وَ«شُرُوطِ الصَّلَاةِ» وَغَيْرِهَا.

فَلَمَّا كَانَ الْعِلْمُ مَبْثُوثًا كَانَ الْحَقُّ مَنْصُورًا، وَلَـمَّا ضَعُفَ الْعِلْمُ بِأَخَرَة، وَصَارَ النَّاسُ أَوْزَاعًـا مُتَفَـرِّقِينَ، اتَّخَـذُوا لَهُـمْ طَرَائِـقَ لَيْسَـتْ هِـيَ مَـا وَرِثُـوهُ عَـنْ عُلَمَائِهِـمْ وَأَئِمَّتِهِمْ = ضَعُفَ الدِّينُ فِي النَّاسِ.

وَقَالَ أَبُو العَالِيَةِ: «تَعَلَّمُوا الإِسْلَامَ، فَإِذَا تَعَلَّمْتُمُوهُ فَلَا تَرْغَبُوا عَنْهُ، وَعَلَـيْكُمْ بِالصِّرَاطِ الْـمُسْتَقِيمِ؛ فَإِنَّهُ الإِسْلَامُ، وَلَا تَنْحَرِفُوا عَنِ الصِّـرَاطِ شِـمَالًا وَلَا يَمِينًـا وَعَلَيْكُمْ بِسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَهٰذِهِ الأَهْوَاءِ».

تَأَمَّلْ كَلَامَ أَبِي العَالِيَةِ هٰذَا مَا أَجَلَّهُ! وَاعْرِفْ زَمَانَهُ الَّذِي يُحَذِّرُ فِيهِ مِنَ الأَهْوَاءِ، الَّتِي مَنِ اتَّبَعَهَا فَقَدْ رَغِبَ عَنِ الإِسْلَامِ، وَتَفْسِيرَ الإِسْلَامِ بِالسُّنَّةِ، وَخَوفَـهِ عَـلَىٰ أَعْـلَامِ التَّابِعِيْنَ وَعُلَمَائِهِمْ مِنَ الْخُـرُوجِ عَـنِ الإِسـلَامِ وَالسُّـنَّةِ = يَتَبَـيَّنُ لَـكَ مَعْنَـىٰ قَولِـهِ تَعَـالَى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ﴾، وَقَولِـهِ تَعَـالَى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾، وَقَولِـهِ تَعَـالَى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾ وَأَشْبَاهِ هٰذِهِ الأُمُورِ الكِبَارِ، الَّتِي هِيَ أَصْلُ الأُصُولِ، وَالنَّاسُ عَنهَا فِي غَفْلَةٍ.

وَبِمَعْرِفَةِ هٰذَا يَتَبَيَّنُ لَكَ مَعْنَىٰ الأَحَادِيثِ فِي هَذَا البَابِ، وَأَمْثَالِهَا.

وَأَمَّا الإِنْسَانُ الَّذِي يَقْرَأُهَا وَأَشْبَاهَهَا وَهُوَ آمِنٌ مُطْمَئِنٌ أَنَّهَا لَا تَنَالُهُ، وَيَظُنُّهَا فِي قَوْمٍ

كَانُوا فَبَانُوا آمِنًا مَكْرَ اللهِ = ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ٩٩﴾[1].

وَإِنَّ جِنَايَةَ كَثِيرٍ مِنَ الْـمُتَشَرِّعَةِ عَلَىٰ الدِّينِ؛ أَعْظَمُ مِنْ جِنَايَةِ كَثِيرٍ مِنَ الْكَفَرَةِ وَالْـمُبْتَدِعَةِ وَالْفُسَّاقِ، كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي كَلَامٍ لَهُ.

فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْتَدِيَ بِالْـهُدَىٰ التَّامِّ؛ فَلْيُمْسِكْ بِهَٰذَا الْأَصْلِ الْعَامِّ، وَلْيَعْلَمْ أَنَّ بَقَاءَ الدِّينِ هُوَ فِي بَثِّ الْعِلْمِ، وَأَنَّ الْـمُسْلِمِينَ لَا يَقُومُونَ مِنْ غَفْلَتِهِمْ، وَلَا يَنْتَبِهُونَ مِنْ ضَلَالَتِهِمْ؛ إِلَّا بِالْعِلْمِ بِدِينِهِمْ، وَمَا عَدَا ذَٰلِكَ فَإِنَّهُ إِنْ حَرَّكَ فِيهِمْ شَيْئًا، فَمَا هِيَ إِلَّا مُدَّةٌ يَسِيرَةٌ ثُمَّ يَنْسَوْنَ ذَٰلِكَ، بِخِلَافِ الْعِلْمِ الْأَصِيلِ الَّذِي يَسْتَقِرُّ فِي قُلُوبِهِمْ، فَإِنَّهُ يَحْمِلُهُمْ عَلَىٰ الثَّبَاتِ عَلَىٰ دِينِ الْإِسْلَامِ.

وَمَتَىٰ تَغَرْغَرَ الْـمَرْءُ بِحَلَاوَةِ هَٰذَا الْأَصْلِ، وَاسْتَقَرَّ فِي قَلْبِهِ؛ أَجْهَدَ نَفْسَهُ، وَأَنْفَقَ مَالَهُ، وَأَسْقَطَ مِنْ حَقِّ نَفْسِهِ، ابْتِغَاءَ بَثِّ الْعِلْمِ وَنَشْرِهِ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ نِيَابَةٌ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ.

وَإِذَا كَانَ الْـمَرْءُ يَفْرَحُ إِذَا أَخَذَ مَنْصِبًا مِنْ مَنَاصِبِ أَهْلِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ الْفَرَحَ بِخِلَافَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَوِرَاثَتِهِ؛ أَعْظَمُ مِنَ الْفَرَحِ بِمَنَاصِبِ الدُّنْيَا، وَاللهُ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ٥٨﴾ [يُونُس: ٥٨].

أَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَوْلِيَاءِهِ وَأَنْصَارِ دِينِهِ،

السَّاعِيْنَ فِي نُصْرَتِهِ عَلَىٰ الْوَجْهِ الْأَتَمِّ.

تمت

عصرَ الخميس ١٥/ ٨/ ١٤٣٣

---

(١) هٰذا الْغَرْسُ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي «فَضْلِ الْإِسْلَامِ».